

الكتاب: حديث علي بن حجر السعدي عن إسماعيل بن جعفر المدني
المؤلف: إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزرقي مولاهم، أبو إسحاق
المدني - ويكنى أيضا: أبا إبراهيم (المتوفى: 180هـ)
دراسة وتحقيق: عمر بن رفود بن رفيد السفياني
الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - شركة الرياض للنشر والتوزيع
الطبعة: الأولى: 1418 هـ - 1998 م
عدد الأجزاء: 1
[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع، وهو ضمن خدمة التخریج]

أَوَّلًا: أَحَادِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ

أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الإِمَامُ العَالِمُ أَبُو الحُجَّاجِ يُوسُفُ بْنُ خَلِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدِّمَشْقِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ فِي رَابِعِ شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، قِيلَ لَهُ: أَخْبِرْكُمْ الشَّيْخُ أَبُو الفَرَجِ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدٍ، وَسَمِعْنَا عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ المُسَلْسَلِ بِالأُولِيَّةِ التَّفَقُّيِّ الأَصْبَهَانِيِّ، قَدِمَ عَلَيْنَا دِمَشْقَ قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِهَا

(1/129)

وَأَنْتَ تَسْمَعُ فِي صَفَرٍ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، فَأَقَرَّ بِهِ، وَقَالَ: أَنْبَأَ أَبُو طَاهِرٍ عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الهَيْثَمِ الصَّبَّاحُ المَعْرُوفُ بِدُشْتَجِ، وَأَنَا حَاضِرٌ فِي سَنَةِ سِتِّ عَشْرَةَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِأَصْبَهَانَ قَالَ: ثنا الشَّيْخُ أَبُو الحَسَنِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ المُعْتَزِّ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْرَةَ بْنِ حَمْدٍ [ص: 131] بْنُ حَفْصِ النَّيْسَابُورِيِّ، قَدِمَ عَلَيْنَا مَعَ طُعْرُلِ بْنِ كَالٍ قَالَ: ثنا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُرَيْمَةَ بْنِ المُغِيرَةَ بْنِ صَالِحِ بْنِ بَكْرِ وَأَنَا أَسْمَعُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنْبَأَ جَدِّي أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُرَيْمَةَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ [ص: 132] حُجْرٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ،

(1/130)

1 - ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " حَمْسٌ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ حَرَامٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيهِنَّ: العُقْرَبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ العَقُورُ، وَالْغُرَابُ، وَالْحِدَأُ "

(1/132)

2 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبْتِهِ»

(1/132)

3 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنْ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ "

(1/133)

4 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ ثَوْبَهُ مِنَ الْحَبْلَاءِ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

(1/133)

5 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، إِلَّا أَنْ يُعَمَّ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَفْذِرُوا لَهُ»

(1/134)

6 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: " سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ: «تَحَرَّوْهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ»

(1/134)

7 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الضَّبِّ، فَقَالَ: «لَسْتُ بِأَكِلِهِ وَلَا [ص:135] مُحَرَّمَهُ»

(1/134)

8 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا»

(1/135)

9 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ: «يُصَلِّي أَحَدُكُمْ مَثْنَى مَثْنَى، حَتَّى إِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ، سَجَدَ سَجْدَةً وَاحِدَةً، تُوتِرُ لَهُ مَا [ص:136] قَدْ صَلَّى»

(1/135)

10 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ»

(1/136)

11 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَنْ يُهْلُوا مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ [ص:137] وَأَهْلَ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلَ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: وَأُخْبِرْتُ أَنَّهُ قَالَ: «وَيُهْلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمَمٍ»

(1/136)

12 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ ابْتِغَى طَعَامًا فَلَا يَبِغُهُ حَتَّى يَفْبِضَهُ»

(1/138)

13 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ خَالِفًا فَلَا يَخْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ»، وَكَانَتْ فُرَيْشٌ تَخْلِفُ بِأَبَائِهَا، فَقَالَ: «لَا تَخْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ»

(1/138)

14 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ بَيْعَيْنِ لَا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا إِلَّا بَيْعَ [ص: 139] الْخِيَارِ»

(1/138)

15 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَبِيعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَاحِبُهَا»

(1/139)

16 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: [ص: 140] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَيُّمَا امْرَأٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِمَا أَحَدُهُمَا، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ "

(1/139)

17 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَلَبَسَهُ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الذَّهَبِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ، وَإِنِّي لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا» فَتَبَدَّ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ

(1/140)

18 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ يَقُولُ: «هَا إِنَّ [ص: 141] الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»

(1/140)

19 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: «ذَكَرَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ بِاللَّيْلِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ وَضُوءَ الصَّلَاةِ، وَيَغْسِلَ ذَكَرَهُ، ثُمَّ يَنَامَ»

(1/141)

20 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّ بِالْأَلَا يُنَادِي بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»

(1/141)

21 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ ضَارِيَةٍ، أَوْ مَاشِيَةً نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ»

(1/142)

22 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [ص:143] «غَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ، وَعُصِيَّتْ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»

(1/142)

23 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يُحْدَعُ فِي الْبُيُوعِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ " فَكَانَ إِذَا بَايَعَ يَقُولُ: لَا خِلَابَةَ

(1/143)

24 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: [ص:144] فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمْرَتِهِ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ وَإِمُّ اللَّهِ إِنْ كَانَ حَلِيبًا بِالْإِمْرَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ»

(1/143)

25 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ فِي السَّفَرِ»

(1/144)

26 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: [ص:145] كُنَّا نُبَايِعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فَيَقُولُ لَنَا: «فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ»

(1/144)

27 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَمُوا عَلَيْكُمْ، إِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقُلْ: عَلَيْكُمْ "

(1/145)

28 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا جِئْتُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَاعْتَسِلُوا»

(1/145)

29 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: [ص:146] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِي أَجَلٍ مِنْ خَلَا مِنْ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ، وَإِنَّمَا مَثَلُكُمْ، وَمَثَلُ الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عَمَلًا فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ قَالَ: فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ، عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ قَالَ: فَعَمِلَتِ النَّصَارَى مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ، عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، قَالَ: فَأَنْتُمْ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ " قَالَ: " فَعَضِبَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالُوا: نَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلًا، وَأَقْلَّ عَطَاءً قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُمْ مَنْ حَقَّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَإِنَّهُ فَضَّلِي أَوْتِيهِ مِنْ أَشَاءَ "

(1/145)

30 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى [ص:147] النَّاسِ رَاعٍ عَلَيْهِمْ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَامْرَأَةُ الرَّجُلِ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ "

(1/146)

31 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَفَاتِيحُ الْعَيْبِ خَمْسٌ، لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ: لَا يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي عَدِي أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ "

(1/147)

32 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ؟» فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: لِأَنْ تَكُونَ قُلْتِ: هِيَ النَّخْلَةُ، كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا

(1/148)

33 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: [ص:149] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَدِّينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ؛ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ»

(1/148)

34 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالذَّهَبِ أَحَدُهُمَا غَائِبٌ وَالْآخَرُ نَاجِزٌ، وَإِنْ اسْتَنْظَرَكِ حَتَّى يَلِجَ بَيْتُهُ فَلَا تُنْظِرُهُ إِلَّا يَدًا [ص:150] بِيَدٍ وَهَاتِ وَهَاتِ وَهَاتِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ الرِّمَاءَ، يَعْنِي الرِّبَا»

(1/149)

35 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ: لَا تَحْرَوُوا طُلُوعَ الشَّمْسِ، وَلَا تَحْرَوُوا غُرُوبَهَا؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يُطْلِعُ قَرْنًا مَعَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَبَعْدَ أَنْ قَالَ وَكَانَ [ص: 151] يَضْرِبُ النَّاسَ عَلَى ذَلِكَ "

(1/150)

36 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ: إِذَا رَمَيْتَ الْجُمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ، وَفَرَعْتَ وَحَلَقْتَ وَذَبَحْتَ - إِنْ كَانَ لَكَ ذَبْحٌ - فَقَدْ حَلَّ لَكَ كُلُّ شَيْءٍ حَرَمَهُ عَلَيْكَ الْحُجُّ إِلَّا التَّسَاءَ وَالطَّيِّبَ حَتَّى تَطُوفَ بِالْبَيْتِ "

(1/151)

37 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: «لَا تَبْكُوا عَلَى مَوْتَاكُمْ، فَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»

(1/152)

38 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: كَانَتْ لِي وَليدَةٌ أَطُوها، فَعَمَدَتِ امْرَأَتِي إِلَيْهَا فَأَرْضَعَنَهَا فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: [ص: 153] «أَوْجِعْهَا وَأَتِ جَارِيَتَكَ فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ رِضَاعَةُ الصَّغِيرِ»

(1/152)

39 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: سُئِلَ عُمَرُ عَنِ الْجُرَادِ: فَقَالَ: «لَيْتَ عِنْدَنَا مِنْهُ قَفْعَةٌ أَوْ قَفْعَتَيْنِ نَأْكُلُهُ»

(1/153)

40 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَدِمْتُ الْعِرَاقَ وَسَعَدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَمِيرُهَا، فَرَأَيْتُهُ يَتَوَضَّأُ وَرَجُلَاهُ فِي الْحُقَيْنِ فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا أَرَاكَ تَتَوَضَّأُ وَرَجُلَاكَ فِي الْحُقَيْنِ؟ قَالَ: فَهَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ مِنْ بَأْسٍ؟ فَلَمْ أَقُلْ لَهُ: لَا، وَلَا نَعَمْ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى عُمَرَ قَالَ لِي سَعَدٌ: أَرَأَيْتَ الْأَمْرَ الَّذِي أَنْكَرْتَ عَلَيَّ؟ سَأَلَ عَنْهُ أَبَاكَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَقُلْتُ لِعُمَرَ: أَيَتَوَضَّأُ أَحَدُنَا وَرَجُلَاهُ فِي الْحُقَيْنِ؟ قَالَ: «نَعَمْ» ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقُلْتُ لِعُمَرَ: وَإِنْ ذَهَبَ [ص:154] الْغَائِطُ؟ فَقَالَ عُمَرُ: «وَإِنْ ذَهَبَ إِلَى الْغَائِطِ»

(1/153)

41 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُنْيَانًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ، وَيَعْجَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ: هَلَا وَضَعْتَ هَذِهِ اللَّبَنَةَ؟ فَأَنَا اللَّبَنَةُ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ "

(1/154)

ثَانِيًا: أَحَادِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدِ الطَّوِيلِ

(1/155)

42 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، ثنا الطَّوِيلُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ حَائِطًا مِنْ حَوَائِطِ بَنِي النَّجَّارِ فَسَمِعَ صَوْتًا مِنْ قَبْرِ، فَقَالَ: «مَتَى دُفِنَ صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ؟» فَقَالُوا: فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَسَرَّ بِذَلِكَ، وَقَالَ: «لَوْلَا أَلَا تَدَافِنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقُبُورِ»

(1/155)

43 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا وَكَانَتْ
انْفَكَّت رِجْلُهُ، فَأَقَامَ فِي مَشْرِبَةٍ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آلَيْتَ شَهْرًا، قَالَ:
«الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ»

(1/156)

44 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا
بِقَصْرِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِشَابٍّ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنِّي أَنَا هُوَ قَالَ:
فَقُلْتُ: وَمَنْ هُوَ؟ قَالُوا: عَمْرُ بْنُ الْحَطَّابِ "

(1/157)

45 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا
بِنَهْرٍ يَجْرِي، بِيَاضُهُ بِيَاضُ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَحَافَتَاهُ خِيَامُ اللَّوْلُؤِ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي، فَإِذَا الثَّرَى
مِنْكَ أَذْفَرُ فَقُلْتُ لِحَبْرِي: مَا هَذَا؟ قَالَ: الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَهُ اللَّهُ "

(1/158)

46 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سَأَلَ أَنَسٌ عَنِ صَوْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «كَانَ يَصُومُ مِنْ
الشَّهْرِ حَتَّى نَرَى أَنَّهُ لَا يُرِيدُ يُفْطِرُ مِنْهُ شَيْئًا، وَيُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَرَى أَنَّهُ لَا يُرِيدُ يَصُومُ مِنْهُ شَيْئًا،
وَكُنْتُ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ»

(1/158)

47 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِحَبْلِ مَمْدُودٍ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ فِي
الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الْحَبْلُ؟» فَقَالُوا: فَلَانَهُ تُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَإِذَا خَشِيتُ أَنْ تُغْلَبَ أَخَذْتُ بِهِ،
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِتُصَلِّيَ مَا عَقَلْتُ فَإِذَا غَلِبَتْ فَلْتَنَمَ»

(1/159)

48 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ شَبَابٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُسَمُّونَ الْفُرَّاءَ يَتَنَحَّوْنَ فِي نَاحِيَةٍ مِنْ [ص:160] الْمَدِينَةِ يَحْسَبُ أَهْلُوهُمْ أَنَّهُمْ فِي الْمَسْجِدِ، وَيُحْسَبُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ أَنَّهُمْ فِي أَهْلِيهِمْ فَيُصَلُّونَ مِنَ اللَّيْلِ، حَتَّى إِذَا تَقَارَبَ الصُّبْحُ احْتَطَبُوا مِنَ الْحَطَبِ، وَاسْتَعْدَبُوا مِنَ الْمَاءِ، فَوَضَعُوهُ عَلَى أَبْوَابِ حُجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيعًا إِلَى بَيْتِ مَعُونَةَ فَاسْتَشْهَدُوا فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَتَلَتِهِمْ أَيَّامًا "

(1/159)

49 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا عَاصِبًا رَأْسَهُ، فَتَلَقَّاهُ ذَرَارِيُّ الْأَنْصَارِ وَخَدَمُهُمْ، وَقَالَ: مَا هُمْ بِوُجُوهِ الْأَنْصَارِ يَوْمئِذٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأُحِبُّكُمْ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْأَنْصَارَ قَدْ قَضَوْا الَّذِي عَلَيْهِمْ وَبَقِيَ الَّذِي عَلَيْهِمْ، فَأَحْسِنُوا إِلَى مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ»

(1/161)

50 - وَقَالَ أَنَسٌ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ، فَأَعْطَى الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى عُبَيْتَةَ بْنَ بَدْرِ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ، قَالَ: فَذَكَرَ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُعْطِي غَنَائِمَنَا قَوْمًا تَقْطُرُ سُيُوفُنَا مِنْ دِمَائِهِمْ، أَوْ تَقْطُرُ دِمَائِهِمْ مِنْ سُيُوفِنَا؟ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَمَعَ الْأَنْصَارَ، فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ غَيْرُكُمْ؟» فَقَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ غَيْرَ ابْنِ أُحْتِنَا، فَقَالَ: «ابْنُ أُحْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، أَوْ بِالْشَاءِ وَالْإِبِلِ، وَتَذْهَبُونَ بِمِحْمَدٍ إِلَى دِيَارِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، [ص:163] قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَخَذَ النَّاسُ وَاذِيًا، وَأَخَذَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَأَخَذْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ، الْأَنْصَارُ كَرِشِي، وَعُيَيْتِي، وَلَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ»

(1/162)

51 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَجْهِهِ حِينَ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ، فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا؛ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي»

(1/163)

52 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «انصُرْ أَخَاكَ ظَلِمًا أَوْ مَظْلُومًا» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَلِمًا؟ قَالَ: «تَكْفُهُ عَنِ الظُّلْمِ». حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ بِهَذَا

(1/164)

53 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " بَعَثْتُ مَعِيَ أُمَّ سُلَيْمٍ بِشَيْءٍ مِنْ رُطَبٍ فِي مِكَتَلٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَلَمْ أَجِدْهُ فِي بَيْتِهِ قَالُوا: ذَهَبَ قَرِيبًا، فَإِذَا هُوَ عِنْدَ مَوْلَى لَهُ خَيْاطٌ صَنَعَ لَهُ طَعَامًا فِيهِ لَحْمٌ وَدُبَاءٌ قَالَ: فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ الدُّبَاءُ فَجَعَلْتُ أَضْعُفُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى بَيْتِهِ فَوَضَعْتُ الْمِكَتَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَمَارَالَ يَأْكُلُ وَيُقَسِّمُ حَتَّى لَمْ يَبْقَ فِي الْمِكَتَلِ شَيْءٌ "

(1/165)

54 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ، وَسُهَيْلُ ابْنُ بَيْضَاءَ، وَأَبِي بْنُ كَعْبٍ عِنْدَ أَبِي طَلْحَةَ، وَأَنَا أَسْقِيهِمْ مِنْ شَرَابٍ لَهُمْ حَتَّى كَادَ يَأْخُذُ فِيهِمْ، قَالَ: فَمَرَّ بِنَا مَارًّا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَتَادَى: " أَلَا هَلْ شَعَرْتُمْ أَنَّ الْحَمْرَ قَدْ [ص:166] حُرِّمَتْ؟ قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا انْتَضَرُوا أَنْ أَمْرُوِي أَنْ أَلْقِي مَا فِي آيَتِكَ، قَالَ: فَفَعَلْتُ فَمَا عَادُوا فِي شَيْءٍ مِنْهَا حَتَّى لَقُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنَّهَا الْبُسْرُ وَالْتَمْرُ، وَإِنَّهَا حَمْرُنَا يَوْمَئِذٍ "

(1/165)

55 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: فَحَطَّ الْمَطَرُ عَامًا، فَقَامَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ [ص:167] جُمُعَةٍ وَهُوَ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَحَطَّ الْمَطَرُ، وَأَجْدَبَتِ الْأَرْضُ، وَهَلَكَ الْمَالُ قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ سَحَابَةً، فَمَدَّ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ يَسْتَسْقِي اللَّهَ، فَمَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ حَتَّى أَهَمَّ الشَّابُّ الْقَرِيبُ الدَّارِ الرَّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ، فَدَامَتْ جُمُعَةٌ، فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الَّتِي تَلِيهَا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، وَاحْتَبَسَتِ الرُّكْبَانُ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسُرْعَةِ مَلَائَةِ ابْنِ آدَمَ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا» فَتَكَشَّطَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ

(1/166)

56 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رُوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلِقَابُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ أَوْ مَوْضِعٌ قَدِهِ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا، وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَطْلَعَتْ إِلَى الدُّنْيَا لَمَلَأَتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا، وَلَتَصِفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»

(1/168)

57 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا [ص:169] رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ» ثُمَّ قَالَ: «فِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ»

(1/168)

58 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " أَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَليَمَتِهِ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ حُبْرٍ وَلَا حِمٍّ، أَمَرْنَا بِالْأَنْطَاعِ، فَأُلْفِيَ فِيهَا مِنَ التَّمْرِ وَالْأَقِطِ [ص:170] وَالسَّمْنِ، فَكَانَتْ تِلْكَ وَليَمَتَهُ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينَهُ؟ فَقَالُوا: إِنَّ حَجَبَهَا فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينَهُ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَأَ لَهَا خَلْفَهُ، ثُمَّ مَدَّ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ "

(1/169)

59 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعَ الْمُسْلِمُونَ مَقَالَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ وَهُوَ عَلَى بَنْرِ بَدْرِ يُنَادِي: «يَا أَبَا جَهْلٍ بَنَ هِشَامٍ، يَا عُنْتَبَةَ بِنَ رَبِيعَةَ، يَا شَيْبَةَ بِنَ رَبِيعَةَ، يَا أُمَّيَّةَ بِنَ خَلْفٍ، أَلَا هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ [ص:171] رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا» فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُنَادِي قَوْمًا قَدْ جُفُوا، فَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعٍ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُونِي»

(1/170)

60 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَّى بِعُمْرَةَ، وَحَجَّ قَالَ: فَقَالَ: «لَبَيْكَ بِعُمْرَةَ وَحَجَّ». قَالَ حُمَيْدٌ: فَذَكَرَ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرَيْبِيُّ لِابْنِ عُمَرَ قَوْلَ أَنَسٍ فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَنَسًا، وَهَلْ أَنَسٌ، إِنَّمَا أَهْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ وَأَهْلَلْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلِلْ» قَالَ بَكْرٌ: فَرَجَعْتُ إِلَى أَنَسٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ، فَلَمْ يَزَلْ يَذْكُرُ [ص:172] ذَلِكَ حَتَّى مَاتَ

(1/171)

61 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُحَامَةً فِي الْقِبْلَةِ، فَشَقَّ عَلَيْهِ حَتَّى رُؤِيَ فِي [ص:173] وَجْهِهِ، فَقَامَ فَحَكَهُ بِيَدِهِ، وَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، وَإِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَلَا يَبْصُقُ أَحَدُكُمْ فِي قِبْلَتِهِ»، وَقَالَ مَرَّةً ثَانِيَةً: «فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ»، ثُمَّ أَخَذَ طَرْفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: «أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا»

(1/172)

62 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَوْمَانِ مِنْ كُلِّ سَنَةٍ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَدْ كَانَ لَكُمْ يَوْمَانِ تَلْعَبُونَ فِيهِمَا، وَقَدْ أَبَدَلَكُمُ اللَّهُ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا يَوْمَ الْفِطْرِ، وَيَوْمَ النَّحْرِ»

(1/173)

63 - عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: هَلْ اتَّخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا؟ قَالَ: نَعَمْ أَخَّرَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ بَعْدَ مَا صَلَّى، فَقَالَ: «صَلَّى النَّاسُ وَنَامُوا فَلَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْظَرْتُمُوهَا» قَالَ أَنَسٌ: وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ خَاتَمِهِ

(1/174)

64 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سَأَلَ أَنَسٌ ، عَنْ كَسْبِ الْحِجَامِ، فَقَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَجْمَهُ أَبُو طَيْبَةَ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَّمَ أَهْلَهُ فَرَفَعُوا عَنْهُ مِنْ خِرَاجِهِ، وَقَالَ: «إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ»، أَوْ «مَنْ أَمْتَلِ دَوَائِكُمْ»

(1/175)

65 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ، وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ، قَالَ: فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ عَلِمَ الْأَنْصَارُ أَنِّي مِنْ أَكْثَرِهَا مَالًا، فَسَأَفْسِمُ مَالِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ شَطْرَيْنِ وَلِي امْرَأَتَانِ فَاَنْظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ حَتَّى أُطَلِّقَهَا، حَتَّى إِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتَهَا، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، ذُلُونِي عَلَى السُّوقِ قَالَ: فَلَمْ يَرْجِعْ يَوْمَئِذٍ حَتَّى أَفْضَلَ شَيْئًا مِنْ سَمْنٍ وَأَقِطٍ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ص:176] وَعَلَيْهِ وَضُرَّ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَهْمِمْ؟» قَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «مَا سَقَتِ إِلَيْهَا؟» قَالَ: وَزُنْ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ»

(1/175)

66 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ بَنِي سَلِمَةَ أَرَادُوا أَنْ يَتَقَرَّبُوا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَرِهَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُعْرَى الْمَدِينَةُ، فَقَالَ: [ص:177] «يَا بَنِي سَلِمَةَ أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ؟»

(1/176)

67 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً وَقَدْ بَلَغَ مِنْهُ، فَقَالَ: «ارْكَبْهَا»، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ: «ارْكَبْهَا»

(1/177)

68 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ ثَمْرِ النَّخْلِ حَتَّى تَزْهُو، فُلْنَا لِأَنَسٍ: مَا زَهُوَهَا؟ قَالَ: «تَحْمَرُّ وَتَصْفَرُّ» قَالَ: وَقَالَ أَنَسٌ: «أَرَأَيْتَ إِنْ مَنَعَ [ص: 178] الثَّمْرَةَ، بِمَ تَسْتَجِلُّ مَالَ أَحِيكَ؟»

(1/177)

69 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى شَيْخٍ يَتَهَادَى عَلَى ابْنَيْهِ فَقَالَ: «مَا شَأْنُ هَذَا الشَّيْخِ؟» فَقَالُوا: إِنَّهُ نَذَرَ، فَقَالَ: «مَا أَعْنَى اللَّهُ عَنْ تَعْدِيبِ هَذَا نَفْسَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ»

(1/180)

70 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ، فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، أَوْ الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، قَالَ: فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَانصَرَفَ فَجَلَسَ، فَقَالَ: «مَنْ الْمُتَكَلِّمُ آتِنَا؟» فَسَكَتَ النَّاسُ، فَقَالَ: «مَنْ الْمُتَكَلِّمُ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بَأْسًا؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا أَقْبَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مُسْرِعًا حَتَّى قُمْتُ فَوَجَدْتُ جَهْدًا فَقُلْتُ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ رَأَيْتُهَا ابْتَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلَكًا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا، إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلْيَمْسِ رُوَيْدًا عَلَى هَيْبَتِهِ، [ص: 181] فَلْيُصَلِّ مَا أَدْرَكَ وَلْيَقْضِ مَا سَبَقَهُ»

(1/180)

71 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ يَعُودُهُ وَقَدْ نَهَكَهُ الْمَرَضُ، فَقَالَ: «مَا كُنْتَ تَدْعُو اللَّهَ بِهِ؟» قَالَ: كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي فِي الْآخِرَةِ فَعَجَلْنِيهِ فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّكَ لَنْ تُطِيقَ ذَاكَ، أَوْلَا قُلْتَ: {رَبَّنَا آتِنَا} [البقرة: 201] فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ " قَالَ: وَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَفِي

(1/181)

72 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَرَّ بِجِنَازَةٍ فَأَنْبِيَّ عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَجِبَتْ» ثُمَّ أُتِيَ بِعَدَهَا بِأُخْرَى فَأَتَى النَّاسُ عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «وَجِبَتْ» قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ فِي قَوْلِهِ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ» . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ عَنْ حُمَيْدٍ يَعْنِي بِهَذَا

(1/182)

73 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ» قَالَ: فَقِيلَ: كَيْفَ يَسْتَعْمَلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يُوقِفُهُ لِلْعَمَلِ الصَّالِحِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ»

(1/182)

74 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لِخَيْرِ بَلْبَلَةَ الْقَدْرِ، فَتَلَاخَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «إِنِّي خَرَجْتُ أُخْبِرُكُمْ بَلْبَلَةَ الْقَدْرِ، فَتَلَاخَى فَلَانٌ وَفَلَانٌ فَرُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي التَّسْعِ، وَالسَّبْعِ وَالْخَمْسِ»

(1/183)

75 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «أَخْرَجُ صَلَاةً صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الْقَوْمِ، صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ»

(1/184)

76 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ أُمَّ حَارِثَةَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ هَلَكَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ، أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرَبَ فَقَتَلَهُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْتَ مَوْقِعَ حَارِثَةَ مِنْ قَلْبِي، فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ لَمْ أَبْكِ عَلَيْهِ، وَإِلَّا فَسَوْفَ تَرَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَبِلْتِ؟ أَوْ جَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ؟ إِنَّهَا جَنَّاتٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ لَفِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى»

(1/185)

77 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الْعِدَاةِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا مِنَ الْعِدِّ، أَمَرَ حِينَ شَقَّ الْفَجْرُ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ فَصَلَّى، فَلَمَّا كَانَ الْعَدُّ أَخْرَهَا حَتَّى أَسْفَرَ، ثُمَّ أَمَرَ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى لَنَا، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ وَقْتُ»

(1/186)

78 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ فِي غَدَاةِ قَرَّةٍ وَالْمُهَاجِرُونَ، وَالْأَنْصَارُ يَخْفِرُونَ [ص: 187] الْحَنْدَقِ، فَقَالَ حِينَ رَأَاهُمْ: «إِنَّ الْحَيْرَ خَيْرُ الْأَحْرَةِ فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَالْمُهَاجِرَةَ» فَأَجَابُوهُ: نُحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

(1/186)

79 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ سَارٍ إِلَى بَدْرٍ، فَجَعَلَ يَسْتَشِيرُ النَّاسَ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ اسْتَشَارَهُمْ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ عُمَرُ، فَجَعَلَ يَسْتَشِيرُ، فَقَالَ الْأَنْصَارُ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا يُرِيدُ غَيْرَكُمْ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَرَأَيْكَ تَسْتَشِيرُ وَيُشِيرُونَ عَلَيْكَ، وَلَا تَقُولُ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: { اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا } ، وَلَكِنْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَوْ صَرَبْتَ أَكْنَفَهَا حَتَّى تَبْلُغَ بَرَكَ الْعِمَادِ لَكِنَّا مَعَكَ "

(1/187)

80 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يُعِزْ بِنَا عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ فَيَنْظُرَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَعَارَ عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَخَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ فَأَنْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ لَيْلًا فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا رَكِبَ وَرَكِبَتْ خَلْفَ أَبِي طَلْحَةَ وَإِنَّ قَدَمِي لَتَمَسُّ قَدَمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَخَرَجُوا عَلَيْنَا بِمَكَاتِلِهِمْ، وَمَسَاحِيهِمْ فَلَمَّا رَأَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ قَالَ: فَلَمَّا رَأَاهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ»

(1/188)

81 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ صَائِمُنَا وَأَفْطَرَ مُفْطِرُنَا، فَلَمْ يَعِْبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ»

(1/189)

82 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَتَنَظَرَ إِلَى جُدْرَانِ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ رَاحِلَتَهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا مِنْ حَيْثُهَا "

(1/189)

83 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «مَا صَلَّيْتُ مَعَ أَحَدٍ أَوْجَزَ وَلَا أَكْمَلَ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»

(1/189)

84 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسٌ مِنْ عَرَبِيَّةٍ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى دُوْدِنَا فَكُنْتُمْ فِيهَا، فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَاهَا وَأَبْوَاهَا» فَفَعَلُوا، فَلَمَّا صَحُّوا، قَامُوا إِلَى رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَتَلُوهُ، وَرَجَعُوا كُفَّارًا، وَاسْتَأْفُوا دَوْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَرْسَلَ فِي طَلِبِهِمْ، فَأَتَى بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ. قَالَ عَلِيٌّ: عَرَبِيَّةٌ حَيٌّ مِنْ أَحْيَاءِ الْيَمَنِ، وَعَرْنَةُ مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ

(1/190)

85 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا هَبَّتِ الرِّيحُ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ»

(1/191)

86 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضُرِّ نَزَلٍ بِهِ وَلَكِنَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي "

(1/191)

87 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَالْجُبْنِ، وَفِتْنَةِ الْمَسِيحِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ»

(1/192)

88 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى قِيَامُ السَّاعَةِ؟ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ قِيَامِ السَّاعَةِ؟» قَالَ: أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا أَعَدَدْتَ لَهَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَعَدَدْتُ لَهَا [ص: 193] كَبِيرَ صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ إِلَّا أَبِي أُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ، وَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ». قَالَ أَنَسٌ: فَمَا رَأَيْتُ الْمُسْلِمِينَ فَرَحُوا بِشَيْءٍ بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ كَفَرَحِهِمْ بِهَا

(1/192)

89 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحْمِلُهُ وَهُوَ كَالْمَشْعُولِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكَ وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكَ» قَالَ: فَلَمَّا تَوَلَّى أَبُو مُوسَى دَعَاهُ لِيَحْمِلَهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ حَلَقْتُ أَلَا تَحْمِلَنِي، قَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلَنَّكَ، وَاللَّهِ لَا أَحْمِلَنَّكَ»

(1/193)

90 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا وَأَنَّ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا إِلَّا الشَّهِيدُ؛ لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ فَإِنَّهُ يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا، فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى»

(1/194)

91 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَمْ آتِكُمْ وَأَنْتُمْ ضَلَّالٌ فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي؟» فَقَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَوْلَمْ آتِكُمْ وَأَنْتُمْ مُتَفَرِّقُونَ فَجَمَعَكُمْ اللَّهُ بِي؟» قَالُوا بَلَى قَالَ: «أَوْلَمْ آتِكُمْ وَأَنْتُمْ أَعْدَاءُ [ص: 195] فَأَلَّفَ اللَّهُ بَيْنَكُمْ بِي؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: " أَفَلَا تَقُولُونَ: أَفَلَمْ تَأْتِنَا خَائِفًا فَأَمَّنَّاكَ، وَطَرِيدًا فَأَوْيْنَاكَ، وَمُحْدُولًا فَانصَرْنَاكَ؟ " فَقَالَ الْأَنْصَارُ: بَلَى لِلَّهِ الْمَنْ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/194)

92 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سِئِلَ أَنَسٌ عَنْ خِضَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «مَا كَانَ فِيهِ مِنَ الشَّيْبِ مَا يُخْضَبُ»

(1/196)

93 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي أَبَا طَلْحَةَ كَثِيرًا، فَجَاءَهُ يَوْمًا وَقَدْ مَاتَ نُعَيْرٌ لِابْنِهِ، فَوَجَدَهُ حَزِينًا مُكْتَنِبًا، فَسَأَلَهُ عَنْهُ، فَأَخْبَرُوهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّعَيْرُ؟»

(1/196)

94 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عُمَرَ، أُتِيَ بِشَابٍ قَدْ حَلَّ عَلَيْهِ الْقَطْعُ، فَأَمَرَ بِقَطْعِهِ، قَالَ: [ص: 197] فَجَعَلَ يَقُولُ: يَا وَبِلَهُ، مَا سَرَقْتُ سَرَقَةً قَطُّ قَبْلَهَا، فَقَالَ عُمَرُ: «كَذَبْتَ وَرَبِّ عُمَرَ، مَا أَسْلَمَ اللَّهُ عَبْدًا عِنْدَ أَوْلٍ ذَنْبٍ»

(1/196)

95 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «كَانَ أَبُو بَكْرٍ يَخْضِبُ بِالْحِنَاءِ وَالْكَنْمِ، وَكَانَ عُمَرُ يَخْضِبُ بِالْحِنَاءِ بَحْتًا»

(1/197)

96 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: بَعَثَ مَعِيَ أَبُو مُوسَى بِالْهُرْمُزَانِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَكَانَ نَزَلَ عَلَى حُكْمِهِ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْتُ بِهِ قَالَ: فَجَعَلَ عُمَرُ يُكَلِّمُهُ [ص:198] فَجَعَلَ لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ الْهُرْمُزَانُ الْكَلَامَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: «مَا لَكَ لَا تَكَلِّمُ؟» فَقَالَ: أَكَلَامُ حَيٍّ أَمْ كَلَامُ مَيِّتٍ؟ قَالَ: «تَكَلِّمَ لَا بَأْسَ»، قَالَ: كُنَّا وَأَنْتُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ، مَا خَلَى اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ نَسْتَعِيدُكُمْ، وَنُقْصِيكُمْ، فَلَمَّا كَانَ اللَّهُ مَعَكُمْ لَمْ يَكُنْ لَنَا بِكُمْ يَدَانِ قَالَ: ثُمَّ كَانَ عُمَرُ أَرَادَ قَتْلَهُ فَقَالَ: فَقُلْتُ: لَيْسَ إِلَى قَتْلِهِ سَبِيلٌ، قَدْ قُلْتُ: «لَهُ تَكَلِّمَ فَلَا بَأْسَ» فَقَالَ: «لَتَأْتِيَنَّ مَعَكَ بِشَاهِدٍ آخَرَ أَوْ لِأَبْدَأَنَّ بِعُقُوبَتِكَ» قَالَ: فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ، فَلَقِيْتُ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ حَفِظَ مِثْلَ مَا حَفِظْتُ، قَالَ: فَأَتَاهُ فَشَهِدَ عَلَيَّ مِثْلَ الَّذِي شَهِدْتُ بِهِ، فَتَرَكْتُهُ فَأَسْلَمَ وَفَرَضَ لَهُ

(1/197)

97 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ: أَنَّ أَنَسًا، حَدَّثَهُمْ أَنَّهُ قَامَ يُصَلِّيَ إِلَى قَبْرِ وَلَا يَشْعُرُ بِهِ، فَنَادَاهُ عُمَرُ فَقَالَ: الْقَبْرِ قَالَ: فَطَلَنْتُ أَنَّهُ يَقُولُ: الْقَمَرِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَقَالَ لِي رَجُلٌ: إِنَّهُ يَقُولُ: الْقَبْرِ فَتَنَحَّيْتُ "

(1/199)

98 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ: " صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، فَكَانُوا يَفْتَسِحُونَ الصَّلَاةَ بِ { الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } [الفاحة: 2] "

(1/199)

99 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ فَأَكْثَرَ فَقَالَ عُمَرُ: «إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُطْبِ مِنْ شَفَاقِ الشَّيْطَانِ»

(1/200)

100 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: خَطَبَ الْحَجَّاجُ يَوْمًا فَأَطَالَ، فَوَضَعَ ابْنُ عُمَرَ رَأْسَهُ فِي حِجْرِي قَالَ: فَقَالَ الْحَجَّاجُ: إِنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ بَدَّلَ كِتَابَ اللَّهِ قَالَ: فَرَفَعَ ابْنُ عُمَرَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: " لَنْ يَسْتَطِيعَ ذَاكَ ابْنُ الزُّبَيْرِ وَلَا أَنْتَ {لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ} [يونس: 64] " قَالَ: فَقَالَ الْحَجَّاجُ: لَقَدْ أُوتِيتَ عِلْمًا إِنْ نَفَعَكَ، قَالَ: فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْهِ فِي خَاصَّةٍ نَفْسِهِ سَكَتَ

(1/201)

101 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى أَهْلِهِ لِحَاجَةٍ فَإِذَا فِي مَنْزِلِهِ امْرَأَةٌ عَلَيْهَا جِلْبَابٌ مُتَقَنَّةٌ بِهِ، قَالَ: فَرَجَعَ حِينَ رَأَاهَا، قَالَ: ثُمَّ عَادَ فَوَجَدَهَا [ص: 202] لَمْ تَبْرَحْ، ثُمَّ عَادَ فَوَجَدَهَا قَدْ ذَهَبَتْ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ لِأَهْلِهِ: «مَنْ هَذِهِ الَّتِي قَدْ عَنَتْنَا مِنْذُ الْيَوْمِ؟» فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْهَا، هِيَ أُمُّ فَلَانٍ، قَالَ: فَلَمَّا رَاحَ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَشَبَّهُ الْأُمَّةَ بِسَيِّدَتَيْهَا»

(1/201)

102 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، أَنَّ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ، حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ سَأَلَهُ: «كَيْفَ تَصْنَعُونَ إِذَا حَاصِرْتُمْ حُصُونَ الْعَدُوِّ؟» قَالَ: قُلْتُ: مُحَاصِرُهُمْ، ثُمَّ نَبَعْتُ رَجُلًا فَيُخْفِرُونَ أَسَاسَهُ قَالَ: «أَرَأَيْتَ إِنْ رُمِيَ رَجُلٌ بِحَجَرٍ فَأَصَابَهُ أَيَقْتُلُهُ؟» قَالَ: نَعَمْ قَالَ: «مَا أَحِبُّ أَنْ تَفْتَحُوا حِصْنًا فِيهِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ مُقَاتِلٍ بِدَمِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقْتَلُ ضِيَاعًا»

(1/202)

103 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ " أَنَّ سَارِقًا أُبِيَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: فَدَعَى بِالْمِقْدَارِ فَقَدَرَهُ فَوَجَدَهُ قَدْ نَقَصَ أُمَّلَةً فَتَرَكَهُ قَالَ: فَسُمِّيَ الْعُلَامُ بَعْدَ ذَلِكَ بِمِثْلَةِ "

(1/203)

104 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الثَّيِّبَ وَعِنْدَهُ غَيْرُهَا، فَلَهَا سَبْعُ لَيَالٍ، ثُمَّ يَفْسِمُ»

(1/203)

105 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " ثَلَاثٌ مِنْ كُنَّ فِي قَلْبِهِ وَجَدَ بَيْنَ حَلَاوَةِ الْإِسْلَامِ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ أَحَبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَمَنْ [ص:204] يَكْرَهُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ "

(1/203)

106 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سُنِلَ أَنَسٌ: هَلْ يُقَطِّعُ السَّارِقُ فِي أُذُنِ مَنْ دِينَارٍ؟ فَقَالَ: «لَقَدْ قَطَّعَ أَبُو بَكْرٍ فِي شَيْءٍ مَا يَسُرُّنِي أَنَّهُ لِي بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ»

(1/204)

107 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: تَوَصَّأَ أَنَسٌ وَنَحْنُ عِنْدَهُ، قَالَ: فَمَسَحَ بَاطِنَ أُذُنَيْهِ وَظَاهِرَهُمَا، فَلَمَّا رَأَى شِدَّةَ نَظَرِنَا إِلَيْهِ قَالَ: «إِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَأْمُرُ بِالْأُذُنَيْنِ»

(1/204)

108 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يُسْأَلُ عَنِ الْمُتَطَوِّعِ، فِي الصَّوْمِ، فَقَالَ: «هُوَ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَمْتَدَّ بِالنَّهَارِ مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ»

(1/205)

109 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، أَنَّ أَنَسًا سُئِلَ عَنِ الْقُنُوتِ، فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ الرُّكُوعِ أَمْ بَعْدَهُ؟ فَقَالَ:
[ص:206] «كُلًّا كُنَّا نَفْعَلُ بَعْدُ وَقَبْلُ»

(1/205)

110 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَخْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ، فَقَالَ أَنَسٌ: «مَا
كُنَّا نَخْشَى عَلَيْهِ إِلَّا الْجَهْدَ»

(1/206)

111 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: " قَدِمْنَا مَعَ أَبِي مُوسَى أَمِيرًا عَلَى الْبَصْرَةِ فَصَلَّى
بِالْمَرْبِدِ صَلَاةَ الْغَدَاةِ قَالَ: ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّيْنَا مَعَ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ "

(1/208)

112 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ " أَنَّهُ ضَعُفَ عَنْ صَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَكَبِرَ عَنْهُ، فَأَمَرَ بِمَسَاكِينٍ
فَأُطْعِمُوا خُبْرًا وَحَمًّا حَتَّى أَشْبِعُوا، قَالَ: فَحَدَّثَنِي ابْنُهُ - وَأَنَسٌ جَالِسٌ - أَنَّ الْمَسَاكِينَ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ
الْأَيَّامِ "

(1/209)

113 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ أَنَّهُ قَالَ: [ص:210] «لَا جَلَبَ، وَلَا
جَنْبَ، وَلَا شِعَارَ فِي الْإِسْلَامِ، وَمَنْ انْتَهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا»

(1/209)

114 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، أَنَّهُ كَانَ فِي حَلْفَةِ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ وَهُوَ فِي حَلْفَةٍ فَقَامَ عَلَيْهِ، فَذَكَرَ أَنَّهُ أَقْبَلَ حَاجًّا مَعَ أَصْحَابِ لَهُ، وَأَنَّهُ وَجَدَ خَلْوَةً فَوَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ لَهُ جُبَيْرٌ: لَا تَوْبَةَ لَكَ وَلَا كِرَامَةَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ دَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: «مَا هَذَا الَّذِي سَأَلْتَ عَنْهُ؟» فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي ذَكَرَ جُبَيْرٌ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَتَيْتَ عَظِيمًا وَلَكَ تَوْبَةٌ»، وَالرَّجُلُ يَبْكِي فَقَالَ: إِنْ كَانَ تَوْبَتِي أَنْ أَمُرَ بِنَارٍ فَأَوْجَحَهَا ثُمَّ أَلْقِي نَفْسِي فِيهَا فَعَلْتُ، فَقَالَ: «إِنَّ تَوْبَتَكَ [ص: 212] أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ أَقْضِيَا نُسُكُكُمَا، وَارْجِعَا إِلَى بَلَدِكُمَا، فَإِذَا كَانَ عَامٌ قَابِلٌ فَأَخْرَجًا حَاجِّينَ، فَإِذَا أَحْرَمْتُمَا فَتَفَرَّقَا وَلَا تَلْتَقِيَا حَتَّى تَقْضِيَا نُسُكُكُمَا، وَأَهْدِيَا هَدِيًّا»

(1/211)

115 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، أَنَّهُ سَأَلَ الْحَسَنَ عَنْ رَجُلٍ وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ بَعْدَمَا رَمَى الْجُمْرَةَ وَذَبَحَ وَحَلَقَ، وَلَمْ يَطْفُءَ بِالْيَبِيتِ قَالَ: «يَعُودُ بِحَجِّ آخَرَ». وَذَكَرَ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ

(1/212)

116 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ: لَمْ يُوجَدْ لِعَلِيٍّ كِتَابٌ إِلَّا الْقُرْآنُ، إِلَّا صَحِيفَةً فِي قُرْبَةٍ فِيهَا «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَرَمًا، وَإِنَّ حَرَمِي الْمَدِينَةَ حَرَمْتُهَا كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، لَا يُحْمَلُ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ، مَنْ أَحَدَثَ حَدَثًا فَعَلَى نَفْسِهِ، مَنْ [ص: 213] أَحَدَثَ حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، الْمُؤْمِنُونَ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، تَكَافَأَ دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِدِمَتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ»

(1/212)

117 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ «أَنَّهُ حَلَفَ بِاللَّهِ مَا أَحَلَّتْ مُتَعَةُ النِّسَاءِ لَا قَبْلَ وَلَا بَعْدَ إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ فِي عُمَرَةِ الْقَضِيَّةِ»

(1/214)

118 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحُسَيْنِ أَنَّهُ قَالَ: «تَجُوزُ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ فِي الْإِسْتِهْلَالِ وَأَشْبَاهِهِ بِمَا لَا يَحْضُرُهُ إِلَّا النِّسَاءُ»

(1/214)

119 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحُسَيْنِ، أَنَّهُ قَالَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ: «إِنَّهَا لَيْلَةٌ بَلَجَةٌ، سَمْحَةٌ لَا بَارِدَةٌ وَلَا حَارَّةٌ، تَطْلُعُ الشَّمْسُ صَبَاحَهَا لَيْسَ لَهَا شِعَاعٌ»

(1/214)

120 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحُسَيْنِ، أَنَّهُ قَالَ: «تَوْضَأُ الْمَرْأَةُ مِنَ التَّرِيَةِ وَالصُّفْرَةِ ثُمَّ تُصَلِّي»

(1/216)

121 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحُسَيْنِ «أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ أَعْبَدٍ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ غَيْرُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلًا شَدِيدًا، ثُمَّ أَفْرَعُ بَيْنَهُمْ فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرْقَى أَرْبَعَةً»

(1/216)

122 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: «مَنْ نَصَرَ أَخَاهُ بِالْغَيْبِ نَصَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»

(1/216)

123 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ «أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ، فَيَجِدُ النَّاسَ قَدْ رَكَعُوا، فَيَرْكَعُ مَعَهُمْ، ثُمَّ يَدْرُجُ رَاكِعًا حَتَّى يَدْخُلَ فِي الصَّفِّ، ثُمَّ يَعْتَدُّ بِهَا»

(1/218)

124 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا وَهُوَ قَائِمٌ فِي الشَّمْسِ فَقَالَ: «مَا شَأْنُ [ص: 219] هَذَا؟» فَقَالُوا: إِنَّهُ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ يَوْمَهُ فِي الشَّمْسِ وَيَصُومَهُ، وَلَا يَتَكَلَّمَ، فَقَالَ: «مُرُوهُ فَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدْ وَلْيَذْكُرْ رَبَّهُ وَلْيَتِمَّ صِيَامَهُ»

(1/218)

125 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنِ الصَّائِمِ، يَخْتَجِمُ، فَقَالَ: [ص: 220] «نَعَمْ لَا بَأْسَ بِهِ»

(1/219)

126 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ عُمَرَ، قَالَ: «يَنْكِحُ الْعَبْدُ امْرَأَتَيْنِ لَا يَزِيدُ»

(1/221)

127 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ رَبِّكُمْ حَيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي أُمَّةً عَبْدُهُ إِلَيْهِ يَدِيهِ يَسْأَلُهُ حَيْرًا ثُمَّ يَرُدُّهُمَا صَفْرًا»

(1/222)

128 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ أَنَّهُمْ أَصَابُوا آيَةً مِنْ فِضَّةِ الْأَهْوَازِ فَبَاعُوهَا بِفَضْلِ كَثِيرٍ عَلَى وَزْنِهَا، فَوَلِيَ ذَلِكَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ قَالَ أَنَسٌ: فَقَدِمْتُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلُوا، رُدُّوا الْوَرِقَ وَخُدُّوا آيَتَكُمْ، فَيَبِعُوهَا بِالذَّهَبِ، ثُمَّ يَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالْوَرِقِ» فَكَانَ الَّذِي اشْتَرَوْا الْآيَةَ نَاسًا مِنَّا، مِنَ الْعِبَادِ فَأَبَوْا [ص: 224] أَنْ يَرُدُّوا عَلَيْنَا الْآيَةَ، فَرَدَدْنَا عَلَيْهِمْ فَضْلَ مَا بَيْنَ الْوَزْنَيْنِ

(1/223)

129 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحُسَيْنِ، أَنَّهُ حَجَّ هُوَ وَأَهْلُهُ، قَالَ: فَتَمَتَّعُوا، قَالَ: «فَدَبِحْ عَنْ نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ الشَّاةَ وَهُوَ مُوسِرٌ سَخِي النَّفْسِ»

(1/224)

130 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ أَنَّهُ سَأَلَ الْحُسَيْنَ عَنِ امْرَأَةٍ قَدِمَتْ مُعْتَمِرَةً فَطَافَتْ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا زَوْجُهَا قَبْلَ أَنْ تُقْصَرَ فَقَالَ: «لِتُهْدِي هَدِيًّا بَعِيرًا أَوْ بَقْرَةً». قَالَ حُمَيْدٌ فَذَكَرَ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّهَا لَسَبَقَةٌ» قِيلَ: إِنَّ الْمَرْأَةَ شَاهِدَةٌ، فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: «لِتُهْدِي هَدِيًّا، بَعِيرًا أَوْ بَقْرَةً»

(1/224)

ثالثًا: أَحَادِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ

(1/225)

131 - ثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا قَالَ الْقَارِئُ: {غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ} [الفاتحة: 7] فَقَالَ مَنْ خَلْفَهُ: آمِينَ، فَوَافَقَ ذَلِكَ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ: آمِينَ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ

"

(1/225)

132 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً إِذْ عَيِيَ فَرَكِبَهَا، فَقَالَتْ: إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِحِرَاةِ الْأَرْضِ " فَقَالَ مَنْ حَوْلَهُ: سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «آمَنْتُ بِهِ أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ» وَلَبَّسَا فِي الْمَجْلِسِ فَقَالَ مَنْ حَوْلَهُ: آمَنَّا بِمَا آمَنَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " وَبَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ شَاةً إِذْ عَدَا عَلَيْهَا الذَّبُّ، فَطَلَبَهُ، فَقَالَ: فَمَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ يَوْمَ

لَيْسَ لَهَا رَاعٌ غَيْرِي " فَقَالَ مَنْ حَوْلَهُ: سُبْحَانَ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «آمَنْتُ بِهِ أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ» وَلَيْسَا فِي الْمَجْلِسِ، فَقَالَ الْقَوْمُ: آمَنَّا بِمَا آمَنَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/225)

133 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: [ص:227] «النَّاسُ تَبِعَ لِقَرِيْشٍ فِي هَذَا الْأَمْرِ، خِيَارُهُمْ تَبِعَ لِحِيَارِهِمْ وَشِرَارُهُمْ تَبِعَ لِشِرَارِهِمْ»

(1/226)

134 - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ نَفَخَ فِيهِ أُخْرَى فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ فَلَا أَذْرِي أَكَانَ مِمَّنِ اسْتَنْفَى اللَّهُ أُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلِي؟ وَمَنْ قَالَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى [ص:228] فَقَدْ كَذَبَ "

(1/227)

135 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " دَعَا اللَّهُ تَعَالَى جِبْرِيْلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَأَرْسَلَهُ إِلَى الْجَنَّةِ فَقَالَ: انظُرْ إِلَيْهَا وَمَا أَعَدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا، فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا فَحُجِبَتْ بِالْمَكَارِهِ، فَقَالَ لَهُ: [ص:229] اذْجِعْ إِلَيْهَا فَانظُرْ إِلَيْهَا فَرَجَعَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَلَّا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ، قَالَ: ثُمَّ أَرْسَلَهُ إِلَى النَّارِ فَقَالَ: اذْهَبْ فَانظُرْ إِلَيْهَا وَمَا أَعَدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَا يَدْخُلُهَا أَحَدٌ سَمِعَ بِهَا فَحُجِبَتْ بِالشَّهَوَاتِ ثُمَّ قَالَ لَهُ: عُدْ إِلَيْهَا فَانظُرْ إِلَيْهَا قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَلَّا يَبْقَى أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا "

(1/228)

أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو الْحَجَّاجِ يُوسُفُ بْنُ حَلِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدِّمَشْقِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ فِي رَابِعِ شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، قِيلَ لَهُ: أَخْبَرَكُمُ أَبُو الْفَرَجِ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدِ الثَّقَفِيِّ الْأَصْبَهَانِيُّ، قَدِمَ عَلَيْكُمْ دِمَشْقَ قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِهَا فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، فَأَقْرَأَ بِهِ، أَنَا أَبُو طَاهِرٍ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْهَيْثَمِ الصَّبَّاعُ الْمَعْرُوفُ بِدَشْتَنَجٍ، قَالَ: ثنا أَبُو الْحَسَنِ

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَزِّ بْنِ مَنْصُورِ النَّيْسَابُورِيِّ، ثنا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثنا جَدِّي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، قَالَ: ثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَنبَأَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ:

136 - ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَمَنْ يَتَمَيَّ عَلَى اللَّهِ فَيُقَالُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ، إِلَّا أَنَّهُ يُلْقَنُ فَيَقُولُ: وَكَذَا وَكَذَا فَيَقُولُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ "

(1/233)

137 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: [ص:234] «بَيْنَمَا أَنَا عَلَى بَيْتٍ أُسْتَقِي إِذْ جَاءَ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَتَنَعَ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ وَفِيهِمَا ضَعْفٌ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَتَنَعَ حَتَّى اسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ عَرَبًا، وَضَرَبَ النَّاسُ بِالْعَطَنِ، فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنْ النَّاسِ يَفْرِي قَرِيْبَهُ»

(1/233)

138 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى مِثْلِ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةً [ص:235] الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَحْسَنِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً»

(1/234)

139 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَضْعَفُ قُلُوبًا، وَأَرْقُ أَفْئِدَةً، الْإِيْمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ»

(1/235)

140 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «أَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»

(1/236)

141 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «نُصِرْتُ وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَنُتِلْتُ فِي يَدِي»

(1/236)

142 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا، أَوْ ضَيَاعًا فَلِيَ»

(1/237)

143 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ إِمَامًا فَلْيُخَفِّفْ؛ فَإِنَّهُ يَقُومُ وَرَاءَهُ الضَّعِيفُ، وَالْكَبِيرُ، وَذُو الْحَاجَةِ، وَإِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ»

(1/237)

144 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَجُرُّ سَبْلَهُ قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْحَبْلَاءِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَالَ الْفَتَى: قَدْ سَمِعْنَا مَا تَقُولُ، ثُمَّ مَرَّ بِهِ أُخْرَى وَهُوَ كَذَلِكَ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ الْفَتَى: قَدْ سَمِعْنَا مَا تَقُولُ، لَيْسَ عُذَّتِ الثَّالِثَةُ لِأَحْمَلَتِكَ عَلَى عَاتِقِي ثُمَّ . . . بِكَ فِي الْأَرْضِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا أَعُودُ

(1/238)

145 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: [ص: 239] «مَا أَدَنَّ اللَّهُ لِسِيءٍ كَاذِبِهِ لِنَبِيِّ يَنْعَمِي بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ»

(1/238)

146 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّى يُقْضَى دَفْنُهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ أَحَدُهُمَا أَوْ أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أَحَدٍ»، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَتَعَاظَمَهُ، فَبَعَثَ إِلَى عَائِشَةَ فَسَأَلَهَا فَصَدَّقَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيطٍ كَثِيرَةٍ

(1/239)

147 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَقَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»

(1/240)

148 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقَدَّمُوا شَهْرَ رَمَضَانَ يَوْمًا، وَلَا يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ ذَلِكَ صَوْمًا كَانَ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ، صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ، فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ ثُمَّ أَفْطِرُوا»

(1/240)

149 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُهْبِطَ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُصَادِفُهَا مُؤْمِنٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ». قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: قَدْ عَرَفْتُ تِلْكَ السَّاعَةَ، هِيَ آخِرُ سَاعَاتِ النَّهَارِ، وَهِيَ السَّاعَةُ الَّتِي خُلِقَ فِيهَا، آدَمُ قَالَ اللَّهُ: {خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ سَأَرِيكُمْ آيَاتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونَ} [الأنبياء: 37]

(1/241)

150 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، " أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، سَجَدَ فِي إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ قَالَ: فَقُلْتُ لَقَدْ سَجَدْتُ فِي سُورَةٍ مَا يُسْجَدُ فِيهَا، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِيهَا "

(1/242)

151 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا تَوَّابٌ لِلصَّلَاةِ وَلَى الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ خَطَرَ بَيْنَ أَحَدِكُمْ وَبَيْنَ نَفْسِهِ حَتَّى يُنْسِيَهُ صَلَاتَهُ، فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ»

(1/242)

152 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا أُحِبُّ أَنْ لِي أَحَدًا ذَهَبًا مَرُّ بِي ثَالِثَةً وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ أَرُصِدَهُ لِذَيْنِ يَكُونُ عَلَيَّ»

(1/243)

153 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ وَالسِّلْعَ، وَلَا يَبِعِ الحَاضِرُ لِلْبَادِ، [ص:244] وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»

(1/243)

154 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَهَى عَنْ بَيْعِينَ فِي بَيْعَةٍ وَاحِدَةٍ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ أَحَدٌ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ شَيْءٌ مِنْ تَوْبِهِ "

(1/244)

155 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُنْبَدَ فِي الدُّبَاءِ، وَالْمَرْفَتِ، وَالنَّبْعِ، وَالْحَنْتَمَةِ، وَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»

(1/245)

156 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ دَجَالًا كَذَابًا، كُلُّهُمْ يَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ»

(1/246)

157 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: [ص: 247] «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيَدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فَرَضَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ، النَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبِعٌ، إِلَيْهِمْ غَدَاً وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ»

(1/246)

158 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " يَأْتِي كَنْزٌ أَحَدَكُمْ شُجَاعًا أَقْرَعَ يَفِرُّ مِنْهُ صَاحِبُهُ، وَيَطْلُبُهُ فَيَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ فَلَا يَزَالُ بِهِ حَتَّى يُلْقِمَهُ إِصْبَعَهُ "

(1/247)

159 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَدِمَ الطُّفَيْلُ بْنُ [ص: 248] عَمْرِو الدَّوْسِيِّ وَأَصْحَابُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ: هَلَكْتَ دَوْسٌ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ»

(1/247)

160 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلًا فَيَحْتَطِبَ عَلَيَّ ظَهْرَهُ فَيَأْتِيَ بِهِ فَيَبِيعَهُ فَيَأْكُلَ مِنْهُ، وَيَتَصَدَّقَ مِنْهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، فَيَسْأَلُهُ أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ»

(1/248)

161 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُسْلِمُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»

(1/249)

162 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَانِتِ الَّذِي لَا يَفْتُرُ صَلَاةً وَلَا صَوْمًا حَتَّى يُرْجِعَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِهِ بِمَا يُرْجِعُهُ مِنْ غَنِيمَةٍ وَأَجْرٍ، أَوْ يَتَوَقَّاهُ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ»

(1/249)

163 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ يُشَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِنْ قَعَدْتُ بَعْدَ سَرِيَّةٍ تَغْرُؤُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلُهُمْ، وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتَبِعُونِي، وَلَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَقْعُدُوا بَعْدِي، وَلَوْ دِدْتُ أَنْ أُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلَ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلَ»

(1/250)

164 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " غَفَارٌ، وَأَسْلَمٌ، وَمُرَيْنَةُ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ خَيْرٌ [ص:251] مِنَ الْحَلِيفَيْنِ: غَطَفَانَ، وَأَسَدٍ، وَتَمِيمٍ، وَهَوَازِنَ، وَنِزَاهِمَ، فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الْحَيْلِ وَالْوَبْرِ "

(1/250)

165 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابَّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ حُبِّ الْحَيَاةِ، وَحُبِّ الْمَالِ»

(1/251)

166 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»

(1/252)

167 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «النَّاسُ مَعَادِنٌ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَمَّهُوا»

(1/252)

168 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لِللَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»

(1/253)

169 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " اِحْتَجَّ آدَمُ، وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْكَنَكَ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَخْرَجْتَنَا مِنْهَا، فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ، وَقَرَّبَكَ [ص:254] نَجِيًّا، وَكَلَّمَكَ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ التَّوْرَةَ، فَبِكُمْ تَجِدُ فِي التَّوْرَةِ أَنَّهُ كَتَبَ عَلَيَّ الْعَمَلَ الَّذِي عَمِلْتَهُ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ قَالَ مُوسَى: بِأَرْبَعِينَ سَنَةً "، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى»

(1/253)

170 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يَنْصَرَانِهِ»

(1/254)

171 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: [ص:255] «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ، أَوْ يُحَدِّثْ، أَوْ يَقُمْ»

(1/254)

172 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " يُؤْتَى بِالْمَوْتِ فَيُوقَفُ عَلَى الصِّرَاطِ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَطَّلِعُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّارِ، فَيَطَّلِعُونَ، فَيُقَالُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ يَا رَبَّنَا، هَذَا الْمَوْتُ " قَالَ: " فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُدْبَحُ عَلَى [ص:256] الصِّرَاطِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْفَرِيقَيْنِ: خُلُودٌ فِيمَا تَحْدُونَ، لَا مَوْتَ فِيهَا أَبَدًا "

(1/255)

173 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «رُؤْيَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ» ، وَقَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَخَافُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ شِمَالِهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ [ص:257] مِنْ شَرِّهِ فَإِنَّهُ لَنْ يَضُرَّهُ»

(1/256)

174 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لَا أَرَأَى أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ "

ثَّاصِبَةٌ * تَصَلِي نَاراً حَامِيَةً * تَسْقَى مِنْ عَيْنِ آيَةٍ { وروي عن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه أنه تأولها في الرهبان كما سيأتي، وأما إن كان العمل موافقاً للشريعة في الصورة الظاهرة ولكن لم يخلص عامله القصد لله فهو أيضاً مردود على فاعله وهذا حال المرابين والمنافقين، كما قال تعالى: { إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا } ، وقال تعالى: { قَوْلًا لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ } ، ولهذا قال تعالى: { فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا } وقال في هذه الآية الكريمة: { بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ } ، وقوله: { فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ } ضمن لهم تعالى على ذلك تحصيل الأجور وآمنهم مما يخافونه من المحذور { لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ } فيما يستقبلونه، { وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ } على ما مضى مما يتركونه.

وقوله تعالى: { وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ } بين به تعالى تناقضهم وتباغضهم وتعاديهم وتعاندهم، كما قال محمد بن إسحاق عن ابن عباس: لما قدم أهل نجران من النصارى على رسول الله صلى الله عليه وسلم، أتتهم أحبار يهود فتنازعوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رافع بن حرملة: ما أنتم على شيء وكفر بعيسى وبالإنجيل، وقال رجل من أهل نجران من النصارى لليهود: ما أنتم على شيء ووجدت نبوة موسى وكفر بالتوراة، فأنزل الله في ذلك من قولهما: { وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ } قال: إن كلاً يتلو في كتابه تصديق من كفر به، أن يكفر اليهود بعيسى وعندهم التوراة فيها ما أخذ الله عليهم على لسان موسى بالتصديق بعيسى، وفي الإنجيل ما جاء به عيسى بتصديق موسى وما جاء من التوراة من عند الله وكل يكفر بما في يد صاحبه. وهذا القول يقتضي أن كلاً من الطائفتين صدقت فيما رمت به الطائفة الأخرى، ولكن ظاهر سياق الآية يقتضي ذمهم فيما قالوه مع علمهم بخلاف ذلك، ولهذا قال تعالى: { وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ } أي وهم يعلمون شريعة التوراة والإنجيل، كل منهما قد كانت مشروعة في وقت، ولكنهم تجاحدوا فيما بينهم عناداً وكفراً ومقابلة للفساد بالفساد وقوله: { كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ } بين بهذا جهل اليهود والنصارى فيما تقابلوا به من القول وهذا من باب الإيحاء والإشارة، وقد اختلف فيمن عني بقوله تعالى: { الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ } قال ابن جريج: قلت لعطاء: من هؤلاء الذين لا يعلمون؟ قال: أمم كانت قبل اليهود والنصارى وقبل التوراة والإنجيل، وقال السدي: { كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ } هم العرب قالوا ليس محمد على شيء، واختار أبو جعفر بن جرير أنها عامة تصلح للجميع وليس ثم دليل قاطع يعين واحداً من هذه الأقوال والحمل على الجميع أولى، والله أعلم.

وقوله تعالى: { فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ } أي أنه تعالى يجمع بينهم يوم المعاد ويفصل بينهم بقضائه العدل الذي لا يجور فيه ولا يظلم مثقال ذرة، وهذه الآية كقوله تعالى في سورة الحج: { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِقِينَ وَالنَّصَارَى وَالْجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ

يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ} ، وكما قال تعالى: {قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ} .

(1/108)

175 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " اِخْتَجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتِ النَّارُ: يَدْخُلُنِي الْمُتَكَبِّرُونَ، وَ [ص:258] الْمُتَجَرِّبُونَ وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا الضُّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ، فَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي انْتَقِمِي بِي مِمَّنْ شِئْتِ، وَقَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمِي بِي مِمَّنْ شِئْتِ "

(1/257)

176 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَزِينِي الرَّأْيِي حِينَ يَزِينِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نُهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ إِلَيْهِ فِيهَا النَّاسُ أَعْيُنُهُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»

(1/258)

177 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " يَنْزِلُ رَبُّنَا فِي كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَنْقُي نَصْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، أَوْ ثُلُثُ اللَّيْلِ، فَيَقُولُ: مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَاسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ، أَوْ يَنْصَرِفَ الْقَارِئُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ "

(1/259)

178 – حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: ثنا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَوَضَّعُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ وَلَوْ مِنْ ثَوْرٍ أَفْطٍ» ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَإِنَّا نَتَوَضَّعُ بِالْحَمِيمِ وَقَدْ أُغْلِيَ عَلَى النَّارِ، وَإِنَّا نَدْهِنُ بِالذَّهْنِ وَقَدْ أُغْلِيَ عَلَى النَّارِ قَالَ: فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِذَا سَمِعْتَ الْحَدِيثَ يُحَدِّثُ بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَضْرِبْ لَهُ الْأَمْثَالَ

(1/260)

179 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا عُمْرَى، فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ»

(1/261)

180 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ "، قَالَ مُحَمَّدٌ: حَسِبْتُهُ يَقُولُ: مِنَ الظُّهْرِ، ثُمَّ سَلَّمَ فَأَنْصَرَفَ، ثُمَّ جَلَسَ فَجَاءَهُ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْصِرْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ» قَالَ: بَلَى، وَالَّذِي هُوَ أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ فَقَالَ: «يَقُولُ ذِي الْيَدَيْنِ تَقُولُونَ؟» قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: فَقَامَ فَأَتَمَّ الرُّكْعَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ

(1/262)

181 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ النَّوْمِ فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدِهِ مِنْ وَضُوئِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ». قَالَ قَيْنُ الْأَشْجَعِيُّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: فَإِذَا جِئْنَا مَهْرَاسِكُمْ هَذَا كَيْفَ نَصْنَعُ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكَ

(1/263)

182 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»

(1/264)

183 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تَطْعَمْهَا، وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تُرْسَلْهَا فَتَأْكُلَ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ»

(1/265)

184 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْلَا
الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ يَسْلُكُونَ وَاذِيًا، أَوْ شِعْبًا وَسَلَكْتَ الْأَنْصَارُ وَاذِيًا، أَوْ
شِعْبًا لَسَلَكْتُ وَاذِي الْأَنْصَارِ، أَوْ شِعْبَهُمْ»

(1/265)

185 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " قَالَ
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: " إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا [ص: 266] كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ،
فَقَالَ قَائِلٌ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: فَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، قَالَ: إِنَّهُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ كُشِفَ لَهُ

(1/265)

186 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
«الْعَجْمَاءُ جُرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْبِشْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدُنُ جُبَارٌ، وَفِي [ص: 267] الرِّكَازِ الْحُمْسُ»

(1/266)

187 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«لَيْسَ الْغِنَى عَنِ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَإِنَّمَا الْغِنَى عَنِ النَّفْسِ»

(1/267)

188 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَ فِي صَلَاةِ
الصُّبْحِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، [ص: 268] فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ،
اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ،
اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ» ثُمَّ حَرَّ سَاجِدًا

(1/267)

189 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِنَّمَا
الإمام يُؤْتَمُّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ
الحَمْدُ، وَإِنْ صَلَّى [ص:269] جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعِينَ "

(1/268)

190 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُ نِسَاءٍ
رَكِبْنَ الإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى يَتِيمٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَزْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ»

(1/269)

191 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ حَدَّثْتُكُمْ بِكُلِّ مَا أَعْلَمُ» قَالَ
حَسْبُهُ يَقُولُ: لَرَمَيْتُمُونِي بِالْقَطْعِ " وَلَكِنَّ اللَّهَ الْمُوعَدُ، وَلَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا؛ إِنَّ
اللَّهَ يَقُولُ {إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ
يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ} [البقرة: 159] "

(1/270)

192 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، «أَنَّ ابْنَ عَامِرٍ أَرْسَلَ إِلَى عُثْمَانَ بِنِجَارِيَّةٍ، فَخَلَا بِهَا فَأَخْبَرْتَهُ أَنَّ لَهَا
زَوْجًا فَكَفَّ عَنْهَا، وَكَتَبَ إِلَى ابْنِ عَامِرٍ يَعْيبُ عَلَيْهِ ذَلِكَ»

(1/270)

193 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ، وَلَمْ أَرَهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْهُ صِيَامًا فِي شَعْبَانَ
كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا، بَلْ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ "

(1/271)

194 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَاعَةٍ يَأْتِيهِ فِيهَا، فَذَهَبَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ وَمَ يَأْتِهِ قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا جِبْرِيلُ بِالْبَابِ فَقَالَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ؟» فَقَالَ: «إِنَّ فِي الْبَيْتِ [ص: 272] كَلْبًا، وَإِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ» قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْكَلْبِ فَأُخْرِجَ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْكَالِبِ أَنْ تُقْتَلَ

(1/271)

195 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ لَنَا حَصِيرَةٌ نَسْطُهَا بِالنَّهَارِ، وَتُخْتَجِرُهَا عَلَيْنَا بِاللَّيْلِ قَالَتْ: فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَسَمِعَ مَنْ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ صَلَاتَهُ فَأَصْبَحُوا فَذَكَرَهُ أَوْلِيكَ لِلنَّاسِ، فَكَثُرُوا فِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ، قَالَتْ: فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَكَلَفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا» قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَكَانَ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى [ص: 273] رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَتْبَتَهَا

(1/272)

196 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: " قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُورَةَ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ لِأَبِي بَنِي كَعْبٍ: مَتَى أَنْزَلْتَ هَذِهِ السُّورَةَ؟ فَقَالَ لَهُ أَبِي: مَا كَانَ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ إِلَّا مَا لَعَوْتُ، قَالَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «صَدَقَ أَبِي»

(1/273)

197 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: " كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبَ أَبْعَدَ، قَالَ: فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ، وَهُوَ بِبَعْضِ أَسْفَارِهِ قَالَ: فَقَالَ: «أَتْنِي بِوَضُوءٍ» قَالَ: فَجَنَّتُهُ بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ الْجَبَّةِ، فَتَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ

(1/275)

198 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ، فَطَلَّقَهَا أَلْبَتَّةَ فَأَرْسَلَتْ إِلَى أَهْلِهِ تَبْتَغِي النَّفَقَةَ، فَقَالُوا: لَيْسَتْ لَكَ عَلَيْنَا نَفَقَةٌ قَالَ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «لَيْسَتْ لَكَ عَلَيْهِمْ نَفَقَةٌ، وَعَلَيْكَ الْعِدَّةُ، وَانْتَقِلِي إِلَى أُمِّ شَرِيكِ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ أُمَّ شَرِيكِ يَدْخُلُ عَلَيْهَا إِخْوَتُهَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَانْتَقِلِي إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى [ص: 277] إِنْ وَضَعْتَ ثَوْبَكَ لَمْ يَرَ شَيْئًا، وَلَا تَفُوتِينَا بِنَفْسِكَ» قَالَ: فَلَمَّا حَلَّتْ ذَكَرَهَا رَجَالٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَأَيْنَ أَنْتُمْ عَنْ أُسَامَةَ؟ " قَالَ: فَكَأَنَّ أَهْلَهَا كَرَهُوا ذَلِكَ فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ لَا أَنْكِحُ إِلَّا الَّذِي قَالَ فَتَكْحِنُهُ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: يَا فَاطِمَةُ اتَّقِي اللَّهَ فَقَدْ عَرَفْتَ فِي أَيِّ شَيْءٍ كَانَ ذَلِكَ

(1/276)

199 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخِزَاعِيِّ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَائِطًا مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لِبِلَالٍ: «أَمْسِكْ عَلَيَّ الْبَابَ» قَالَ: فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ، فَأَدَّى رَجُلِيهِ، فَجَاءَ بِلَالٌ فَقَالَ: هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ: «أَنْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» قَالَ: فَجَاءَ فَجَلَسَ مَعَهُ عَلَى الْقَفِّ، وَدَلَّى رَجُلِيهِ قَالَ: ثُمَّ ضَرَبَ الْبَابَ، فَجَاءَ بِلَالٌ فَقَالَ: هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ: «أَنْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» قَالَ: فَجَاءَ فَجَلَسَ، وَدَلَّى رَجُلِيهِ عَلَى الْقَفِّ مَعَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ الْبَابَ فَجَاءَ بِلَالٌ فَقَالَ: هَذَا عُثْمَانُ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ: «أَنْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ وَمَعَهَا بِلَاءٌ»

(1/278)

200 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ شَرِبَ الْحَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ ثُمَّ إِنْ شَرِبَ الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ»

(1/280)

201 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: جِئْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَقُلْتُ: يَا [ص: 281] أَبَا سَعِيدٍ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكَرُ هَذِهِ الْخَوَارِجَ؟ قَالَ: «لَا وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَذْكَرُ قَوْمًا يَتَعَمَّقُونَ فِي الدِّينِ يَحْفَرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ عِنْدَ صَلَاتِهِ، وَصَوْمَهُ عِنْدَ صَوْمِهِ، يَمْزُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْزُقُ

السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَأَخَذَ سَهْمَهُ فَنَظَرَ فِي نَصْلِهِ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، ثُمَّ نَظَرَ فِي رِصَافِهِ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، ثُمَّ نَظَرَ فِي الْقُدْذِ فَنَظَرَ فِي رِصَافِهِ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا أَمْ [ص: 282] لَأ؟»

(1/280)

202 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرُزُّهُمْ طَعَامًا فَكَانُوا يَسْتَطِيبُونَ، وَيَبْرِدُونَ، فَنَهَاهُمْ عَنْهُ»

(1/282)

203 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فُضِّلَتْ صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ الْفِدَى خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»

(1/282)

204 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَ عَلَى الْحُجُونَ فَقَالَ: «وَاللَّهِ إِنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ، وَاللَّهِ لَوْ أَيْتِي لَمْ أُخْرَجْ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ، وَإِنَّمَا أُجِلْتُ لِي سَاعَةٌ مِنَ النَّهَارِ وَهِيَ سَاعَتِي هَذِهِ مِنَ النَّهَارِ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا يُعْصَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُحْتَشُّ جَبَلُهَا وَلَا يُلْتَقَطُ ضَالَّتُهَا إِلَّا مُنْشِدًا» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ شَاةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِذْخَرَ [ص: 284] فَإِنَّهُ لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا أَوْ قُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا

(1/283)

205 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كُنْتُ أَنَا مُعْتَرِضَةً فَيُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَا أَمَامَهُ حَتَّى إِذَا [ص: 285] أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ قَالَ: «تَنَحَّيْ»

(1/284)

206 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ: أَنبَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بِنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ بَيْتَهُ فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَكَلِّفُ قِيَامَ اللَّيْلِ وَصِيَامَ النَّهَارِ؟»

قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي لِأَفْعَلُ فَقَالَ: «إِنَّ مِنْ حَسْبِكَ وَلَا تَقُولُ أَفْعَلُ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، فَكَأَنَّكَ صُمْتَ الدَّهْرَ كُلَّهُ» قَالَ: فَغَلَّطْتُ فَعَلَّطَ عَلَيَّ، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ بِي قُوَّةً عَنِ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ مِنْ حَسْبِكَ وَلَا تَقُولُ لِي أَفْعَلُ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ جُمُعَةٍ [ص: 286] ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» قَالَ: فَغَلَّطْتُ فَعَلَّطَ عَلَيَّ، قَالَ فَقُلْتُ: إِنِّي لِأَجِدُ قُوَّةً عَنِ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّ أَعْدَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ نِصْفُ الدَّهْرِ صَوْمُ دَاوُدَ، إِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلَا هَلْكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِضَيْفِكَ عَلَيْكَ حَقًّا»، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو يَقُولُ بَعْدَ أَنْ أَدْرَكَتْهُ السِّنُّ وَضَعْفٌ: لِأَنَّ أَكُونَ قَبِلْتُ رُحْمَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي

(1/285)

207 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَوْلِيَائِي الْمُتَّقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ كَانَ نَسَبٌ أَقْرَبَ مِنْ نَسَبٍ، فَلَا يَأْتِيَنَّ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْأَعْمَالِ وَتَأْتُونِي بِالذُّنُوبِ تَحْمِلُونَهَا عَلَى أَعْنَاقِكُمْ فَتَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، فَأَقُولُ: كَذَا وَكَذَا" قَالَ: فَصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَأْسِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا، أَيُّ أَعْرَضَ عَنْكُمْ

(1/286)

208 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ: «أَنَا الرَّحْمَنُ، وَهِيَ الرَّحْمُ، اسْتَقْفْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي فَمَنْ يَصِلُهَا أَصِلُهُ، وَمَنْ يَفْطَعُهَا أَفْطَعُهُ فَأَبْتُهُ»

(1/287)

209 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ». قَالَ مُحَمَّدٌ: وَحَدَّثَنِي سَلْمَانُ الْأَعْرُثِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمثله

(1/288)

210 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: جَاوَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْوَسْطَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ مِنْ عِشْرِينَ رَجَعَ وَرَجَعْنَا مَعَهُ فَتَامَ فَأَرَى لَيْلَةَ

الْقَدْرِ فَأَنْسَبَهَا، فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ جَلَسَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «إِنِّي قَدْ أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَأَنْسَبْتُهَا كَأَنِّي أُرَانِي أَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ، فَأَبْتَعُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي الْوَتْرِ مِنْهَا، فَإِنَّ اللَّهَ وَتَرُّهُ يُحِبُّ الْوَتْرَ، وَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِي فَلْيَرْجِعْ إِلَيَّ مُعْتَكِفَهُ» قَالَ: ثُمَّ هَاجَتْ عَلَيْنَا السَّمَاءُ تِلْكَ [ص: 290] الْعَشِيَّةَ الْمُقْبِلَةَ، فَكَانَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ عَرِيشًا مِنْ جَرِيدٍ، فَوَكَّفَ الْمَسْجِدَ، فَوَالَّذِي أَكْرَمَهُ، لِرَأْيْتَهُ يُصَلِّي لَنَا صَلَاةَ الْفَجْرِ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَإِنَّ جَبِينَهُ وَأَرْزَبَةَ أَنْفِهِ لَفِي الْمَاءِ وَالطِّينِ

(1/289)

211 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: «أَنَّ أَبَاهُ طَلَّقَ أُمَّهُ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَمَاتَ فِي مَرَضِهِ ذَلِكَ، فَوَرِثَهَا عُثْمَانُ مِنْهُ»

(1/290)

212 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَائِشَةُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، مِنْهَا رَكْعَتَانِ يُصَلِّيهِمَا وَهُوَ جَالِسٌ، وَيُصَلِّي إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ، فِتْلِكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً»

(1/291)

213 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي وَجْعِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «مَا فَعَلَتِ الدُّهَيْبَةُ؟» فَقُلْتُ: هَذِهِ عِنْدِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَنْبِيَنِي بِهَا» وَهِيَ بَيْنَ التِّسْعِ إِلَى الْخُمْسِ، ثُمَّ جَعَلَهَا فِي كَفِّهِ [ص: 292] وَقَالَ: «مَا ظَنُّ مُحَمَّدٍ بِاللَّهِ لَوْ لَقِيَ اللَّهُ وَهِيَ عِنْدَهُ؟ أَنْفَقِيهَا»

(1/291)

214 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ؟ قَالَتْ: «كَانَ يَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ»

(1/292)

215 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ بَلِيٍّ أَسْلَمَا، قَالَ: فَقُتِلَ أَحَدُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأُخِرَ [ص: 293] الْآخَرُ بَعْدَ الْمَقْتُولِ سَنَةً ثُمَّ مَاتَ، قَالَ طَلْحَةُ: فَرَأَيْتُ الْجَنَّةَ فِي الْمَنَامِ، فَرَأَيْتُ الْآخَرَ مِنَ الرَّجُلَيْنِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَوَّلِ فَأَصْبَحْتُ فَحَدَّثْتُ النَّاسَ بِذَلِكَ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَلَيْسَ قَدْ صَامَ بَعْدَهُ رَمَضَانَ، وَصَلَّى بَعْدَهُ سَنَةً سِتَّةَ آلَافِ رَكْعَةٍ وَكَذَا وَكَذَا رَكْعَةً؟»

(1/292)

216 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي الْجَنِينِ يُقْتَلُ بِعُرَّةٍ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ فَقَالَ الَّذِي قُضِيَ عَلَيْهِ: أَنْعَرُمُ عَنْ مَنْ لَا شَرِبَ، وَلَا أَكَلَ، وَلَا نَطَقَ، وَلَا اسْتَهَلَّ، مِثْلَ ذَلِكَ يُطَلُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ هَذَا بِقَوْلِ شَاعِرٍ، فِيهِ عُرَّةٌ»

(1/295)

217 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ هَلْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنَامُ وَهُوَ جُنْبٌ؟ فَقَالَتْ: «نَعَمْ وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، وَيَغْتَسِلُ فَرَجَهُ ثُمَّ يَنَامُ»

(1/296)

218 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ مِنْبَرِي هَذَا عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ»

(1/296)

219 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا أَبَا بَكْرٍ فَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي هُدَيْمٍ فَلَمَّا تَوَلَّى أَبُو بَكْرٍ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ لَا تَأْتِيَنِي

يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِكَ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ شَاةٌ لَهَا يُعَارُ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْفِنِي فَأَعْفَاهُ، ثُمَّ دَعَا سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ فَاسْتَعْمَلَهُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ لَهُ الَّذِي قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ سَعْدٌ: إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ يُعِينَنِي اللَّهُ

(1/297)

220 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ، وَلْيُخْرِجَنَّ إِذَا خَرَجْنَ تَفَلَاتٍ»

(1/298)

221 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ أَنْبِيَاءَهُمْ، وَاحْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ عَنْهُ» ، قَالَ: فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ السَّهْمِيُّ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «أَبُوكَ حُدَافَةُ بْنُ قَيْسٍ» قَالَ: فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أُمِّهِ: فَقَالَتْ: وَبِحُكِّ مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ؟ كُنَّا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ، وَأَعْمَالٍ قَبِيحَةٍ، فَقَالَ لَهَا: إِنْ كُنْتُ لِأَحِبُّ أَنْ أَعْلَمَ أَبِي مَنْ كَانَ

(1/299)

222 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بَاعًا بِبَاعٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، [ص:300] وَشِبْرًا بِشِبْرٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمْ مَعَهُمْ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟»

(1/299)

223 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنَا: «النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الْأَمْرِ، خِيَارُهُمْ تَبِعَ لِحَيَارِهِمْ، وَشَرَارُهُمْ تَبِعَ لَشَرَارِهِمْ»

(1/300)

224 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُغِيرَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «أَمَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ أَضْرِبَ مَنْ كَانَ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ بِاللِّدْرَةِ»

(1/301)

225 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: أُبِي بِجِنَازَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [ص:302] «أَعَلَيْهِ دَيْنٌ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ، عَلَيْهِ دِينَارَانِ قَالَ: «هَلْ تَرَكَ هُمَا وَفَاءً؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَصَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ» قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: هُمَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَقَامَ فَصَلَّى عَلَيْهِ

(1/301)

226 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رَحْبَةِ الْكُوفَةِ يَقُولُ: [ص:303] " نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا أَقُولُ: نَهَاكُمْ عَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ، وَالْمُعْصَفْرِ، وَعَنْ تَحْتَمِ الدَّهَبِ، وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ "

(1/302)

227 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ الْمُرَبِّيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، وَمَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمٍ [ص:304] يَلْقَاهُ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ، وَمَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ اللَّهُ بِهَا عَلَيْهِ سَخَطَهُ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَاهُ»

(1/303)

228 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَاطِيَّ، يَصْبِحُ فِي الْمَسْجِدِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ»

(1/306)

229 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، مَوْلَى الْحَرْقَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ، وَأَسْفَلَ ذَلِكَ إِلَى مَا فَوْقَ الْكَعْبَيْنِ، فَمَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَفِي النَّارِ»

(1/307)

230 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ مُلَيْحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى السَّعْدِيِّينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: [ص: 308] إِنَّ الَّذِي يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ قَبْلَ الْإِمَامِ فَإِنَّمَا نَاصِيئَتُهُ بِيَدِ الشَّيْطَانِ "

(1/307)

231 - عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ يَخْرُجُ نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ مُتَلَفِعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، فَلَا يُعْرِفُنَّ "

(1/308)

232 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عبيدة بن سفيان الحضرمي، عن أبي الجعد الصمري، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَهَاوُنًا بِهَا، طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»

(1/309)

233 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ عَلْقَمَةَ بْنَ مُجَزَّزٍ عَلَى بَعْثِ أَنَا فِيهِمْ، حَتَّى إِذَا بَلَغْنَا رَأْسَ غَزَاتِنَا، أَوْ كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ أَذِنَ لِطَائِفَةٍ مِنَ الْجُنَيْشِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ بْنَ قَيْسِ السَّهْمِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ، وَكَانَتْ فِيهِ دُعَابَةٌ، فَنَزَلْنَا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، ثُمَّ أَوْقَدَ الْقَوْمُ نَارًا، فَقَالَ: أَلَيْسَ لِي عَلَيْكُمْ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: فَمَا أَنَا بِأَمْرِكُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا صَنَعْتُمُوهُ؟ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: فَإِنِّي أُعَزِّمُ عَلَيْكُمْ بِحَقِّي وَطَاعَتِي إِلَّا تَوَاتَبْتُمْ فِي هَذِهِ النَّارِ، قَالَ: فَقَامَ بَعْضُ الْقَوْمِ فَتَحَجَّزَ حَتَّى ظَنَّ أَنَّهُمْ وَائِبُونَ

فِيهَا، فَقَالَ: اجْلِسُوا فَإِنَّمَا كُنْتُ أَضْحَكُ مَعَكُمْ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ أَنْ قَدِمُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَمْرَكُم مِّنْهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلَا تُطِيعُوهُ»

(1/310)

234 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ مَكْحُولِ الدِّمَشْقِيِّ أَنَّ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ مَرَّ عَلَى ابْنِ السَّمْطِ، وَهُوَ مُرَابِطٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ: أَلَا أُرْغَبُكَ فِيمَا أَنْتَ فِيهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رِبَاطٌ يَوْمَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَرَى لَهُ عَمَلُهُ، أَوْ نَمًا لَهُ عَمَلُهُ، وَوُفِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ»

(1/311)

235 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنِ حَارِثِ بْنِ [ص: 312] خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءِ الْعِفَارِيِّ، قَالَ قَالَ خُفَّافُ بْنُ إِيمَاءٍ: رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «غَفَّارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ، وَعُصْبَةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، اللَّهُمَّ الْعَنْ بَنِي حِجْيَانَ، وَالْعَنْ رِغْلًا وَذُكْوَانًا» ثُمَّ وَقَعَ سَاجِدًا، قَالَ خُفَّافٌ: فَجَعَلَتْ لَعْنَةُ الْكُفْرَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ

(1/311)

236 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ أَبِيهِ [ص: 313] أَنَّ «عَائِشَةَ كَانَتْ تَأْذُنُ لِمَنْ أَرْضَعَ أَخَوَاتَهَا وَبَنَاتِ أُخْتِهَا، وَلَا تَأْذُنُ لِمَنْ أَرْضَعَ نِسَاءَ إِخْوَتِهَا وَبَنِي أُخِيهَا»

(1/312)

237 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطِ اللَّيْثِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ وَعَطَاءِ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ: «أَنَّ الرِّضَاعَةَ، مِنْ قِبَلِ الرَّجُلِ لَا تُحَرِّمُ شَيْئًا»

(1/313)

238 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ أَنَّ أُمَّهُ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَرْضَعَتْهَا
 أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ امْرَأَةَ الزُّبَيْرِ فَقَالَتْ زَيْنَبُ: كَانَ يَدْخُلُ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ وَأَنَا أَمْتَشِطُ، فَيَأْخُذُ بِقَرْنٍ مِنْ
 قُرُونِ رَأْسِي فَيَقُولُ: أَقْبِلِي عَلَيَّ فَحَدِّثِي، أَرَى أَنَّهُ أَبِي وَأَنْ وَلَدَهُ إِخْوَتِي، قَالَتْ: ثُمَّ إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ
 الزُّبَيْرِ أَرْسَلَ قَبْلَ الْحَرَّةِ إِلَيَّ يَخْطُبُ ابْنَتِي أَمْ كُلُّنَا عَلَى أَخِيهِ حَمْرَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَكَانَ حَمْرَةَ لِلْكَلْبِيَّةِ
 [ص: 315] فَقُلْتُ لِرَسُولِهِ: وَهَلْ تَحِلُّ لَهُ وَإِنَّمَا هِيَ بِنْتُ أُخْتِهِ؟، فَأَرْسَلَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَيَّ: إِنَّمَا تُرِيدِينَ الْمَنْعَ
 لِمَا قَبْلِكَ، لَيْسَ لَكَ بِأَخٍ، إِنَّكَ وَمَا وَلَدْتَ أَسْمَاءَ إِخْوَتِكَ، وَمَا كَانَ مِنْ وَلَدِ الزُّبَيْرِ مِنْ غَيْرِ أَسْمَاءَ
 فَلْيَسُوا لَكَ بِأَخَوَةٍ، فَأَرْسَلَنِي فَسَلِّي عَنْ هَذَا، فَأَرْسَلْتُ، فَسَأَلْتُ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ مُتَوَافِرُونَ، وَأُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالُوا لَهَا: «إِنَّ الرِّضَاعَةَ مِنْ قِبَلِ الرَّجُلِ لَا تُحْرِمُ شَيْئًا، فَأَنْكَحْتَهَا
 إِيَّاهُ، فَلَمْ تَزَلْ عِنْدَهُ حَتَّى هَلَكْتَ»

(1/314)

239 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ، لَا أَكْفُ شَعْرًا، وَلَا تُوبًا»

(1/315)

240 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا
 الصَّدَقَةُ عَنْ ظَهْرِ غَنَى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»

(1/316)

241 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
 «غَفَارٌ، وَأَسْلَمٌ، وَمُرَيْنَةُ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ خَيْرٌ مِنَ الْحَلِيفَتَيْنِ غَطَفَانَ، وَأَسَدٍ، وَقَمِيمٍ، وَهَوَازِنَ،
 وَنَزَاهِمٍ فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الْحَيْلِ وَالْوَبْرِ»

(1/316)

242 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: " إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي
 ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ لَا يَقْطَعُهَا، وَاقْرَأُوا إِنَّ شِئْتُمْ {وَوَظَلَّ مَمْدُودٌ} [الواقعة: 30] قَالَ: وَفِي الْجَنَّةِ مَا لَا عَيْنٌ

رَأَتْ، وَلَا أَدْنُ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، أَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ {فَلَا [ص: 317] تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} [السجدة: 17] " وَقَالَ: " مَوْضِعُ سَوَاطِئِ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَأَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ {فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ} [آل عمران: 185]

(1/316)

رَابِعًا أَحَادِيثُ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(1/318)

243 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: ثنا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ "

(1/318)

244 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الصَّلَاةُ الْحَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ، مَا لَمْ تُغَشَّ الْكَبَائِرُ»

(1/318)

245 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي إِلَّا [ص: 319] كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ شَهِيدًا»

(1/318)

246 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي»

(1/319)

247 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى الْهُدَى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا»

(1/319)

248 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقَهُ»

(1/319)

249 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " فَضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتِّ: أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً، وَخْتِمَ بِي التَّبِيُّونَ "

(1/320)

250 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ» قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهْتَهُ»

(1/320)

251 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا وَلَمْ يُوصِ، فَهَلْ يُكْفَرُ عَنْهُ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهُ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ»

(1/320)

252 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا»

(1/321)

253 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «التَّائِبُ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا تَغَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظُمْ مَا اسْتَطَاعَ»

(1/321)

254 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا تُوبَ لِلصَّلَاةِ فَلَا تَأْتَوْهَا، وَأَنْتُمْ تَسْعُونَ، أَتُوبُهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُوا، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمِدُ إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ»

(1/321)

255 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي شَيْءٌ، وَلَكِنْ لِيُعْزِمَ وَلِيُعْظِمَ الرَّغْبَةَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ خَيْرٌ أَعْطَاهُ "

(1/322)

256 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ مَا طَمِعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ»

(1/322)

257 - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ نَجِيحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ ذَكَرَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ إِنْ تَوَلَّيْنَا اسْتَبَدُّلُوا بِنَا، ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَنَا؟ قَالَ: وَكَانَ سَلْمَانَ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: [ص: 323] فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَيَّ فَحَدِّثْ سَلْمَانَ فَقَالَ: " هَذَا وَقَوْمُهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ مَنْوُطًا بِالثَّرِيَّا لَتَنَاوَلَهُ رِجَالٌ مِنْ فَارِسَ، قَالَ عَلِيٌّ: وَمَ أَسْمَعُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ وَمَ أُحَدِّثُ بِهِ

(1/322)

258 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ وَلَا تَغْرُبُ عَلَيَّ يَوْمَ أَفْضَلَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ تَفْرَعُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ إِلَّا هَدَيْنَ الثَّقَلَيْنِ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، وَعَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَكَانِ يَكْتُبَانِ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلُ، فَكَرَجُلٍ قَدَمَ بَدَنَهُ، وَكَرَجُلٍ قَدَمَ بَقْرَةَ، وَكَرَجُلٍ قَدَمَ شَاةً، وَكَرَجُلٍ قَدَمَ طَائِرًا، وَكَرَجُلٍ قَدَمَ بَيْضَةً، فَإِذَا قَعَدَ الْإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ»

(1/324)

259 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: " قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبْتُهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمَلَهَا كَتَبْتُهَا لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضَعْفٍ، وَإِذَا هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ أَكْتُبْهَا عَلَيْهِ، فَإِنْ عَمَلَهَا كَتَبْتُهَا عَلَيْهِ سَيِّئَةً وَاحِدَةً»

(1/325)

260 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ وَاللِّسَانُ يَزْنِي، وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ، وَالرِّجْلَانِ تَزْنِيَانِ، وَيُحَقِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ أَوْ يُكَدِّبُهُ»

(1/325)

261 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى الْمَقْبَرَةَ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا بِكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَأَحِقُونَ، وَدِدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا»

قَالُوا: أَوْلَسْنَا بِإِخْوَانِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي، إِخْوَانِي الَّذِينَ يَأْتُونَ بَعْدُ» قَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدَ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غَرَّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرِي خَيْلٍ ذُهُمٍ بُوْهُمُ أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غَرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْخَوْضِ، أَلَا لِيُبَدَّادَنَّ رَجُلًا عَنْ حَوْضِي كَمَا يُدَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ، [ص:327] أَنَادِيهِمْ: أَلَا هَلُمَّ، فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ: فَسُحِقًا فَسُحِقًا "

(1/326)

262 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِبَاطُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ»

(1/327)

263 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مِنَ الْمُفْلِسِ؟» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ قَالَ: «فَإِنَّ الْمُفْلِسَ مِنَ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَرَكَاتَةٍ وَصِيَامٍ، قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، [ص:328] وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُقْضَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أَخَذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطَرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طَرِحَ فِي النَّارِ»

(1/327)

264 - حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ السَّرَّاجِ، ثنا قُتَيْبَةُ: نا اللَّيْثُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَيْمُونِ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّ أَبَا مُوسَى الْعَافِقِيَّ، سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرِ الْجُهَيْنِيَّ، يُحَدِّثُ عَلَى الْمِنْبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَادِيثَ، [ص:329] فَقَالَ أَبُو مُوسَى: إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا لِحَافِظٌ أَوْ هَالِكٌ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ آخِرُ مَا عَاهَدَ إِلَيْنَا أَنْ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَاسْتَرْجِعُوا إِلَى قَوْمٍ يُحَدِّثُونَ الْحَدِيثَ عَنِّي، فَمَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ حَفِظَ شَيْئًا فَلْيُحَدِّثْهُ»

(1/328)

265 - حَدَّثَنَا جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا [ص: 330] حَفْصُ بْنُ جُمَيْعٍ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ مَوْلَى هَلْكَ، وَكَانَ أَبُوهُ نَصْرَانِيًّا، وَتَرَكَ أَبَاهُ وَبَنِي أَخِيهِ، وَهُمْ بَنُو عَمِّ - شَرَعًا فِيهِ سَوَاءٌ - قَالَ أَنَسٌ: «أَنْتُمْ شُرَكَاءُ فِي الْمِيرَاثِ»

(1/329)

266 - حَدَّثَنَا جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمْرَانَ، ثنا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ص: 331] فَعَتَرَ بَعِيرَهُ، فَقُلْتُ: تَعَسَ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا تَقُلْ: تَعَسَ الشَّيْطَانُ، فَإِنَّهُ يَعْظُمُ حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَ الْبَيْتِ فَيَقُولُ: بِقُوَّتِي، وَلَكِنْ قُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يَصْغُرُ حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَ الدَّابَّةِ "

(1/330)

267 - حَدَّثَنَا جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا زُهَيْرُ بْنُ رُهَيْبٍ [ص: 332] بِنِ هُنَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيِّ، عَنْ زُفَرِ بْنِ وَثِيمَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَنَاشِدُوا الْأَشْعَارَ فِي الْمَسَاجِدِ، وَلَا تُقَامُ فِيهَا الْحُدُودُ»

(1/331)

268 - حَدَّثَنَا جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: " هُنَيْنًا أَنْ نَدْخُلَ عَلَيَّ الْمَغِيبَاتِ

(1/334)

269 - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ السَّرَّاجُ: ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ [ص: 335] يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَنَّهُ قَالَ: " مِنْ نَزَلَ مَنْزِلًا، ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَصُرْهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ "

(1/334)

270 - حَدَّثَنَا جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ: ثنا رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ الْحَنَفِيُّ، عَنْ بُكَيْرِ الدَّامِغَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْحُزْنِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْحُزْنِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا جُبُّ الْحُزْنِ؟ قَالَ: «جُبٌّ فِي وَادٍ فِي قَعْرِ جَهَنَّمَ تَسْتَجِيرُ مِنْهُ جَهَنَّمُ كُلَّ يَوْمٍ أَرْبَعِمِائَةِ مَرَّةٍ، أَعَدَّهُ اللَّهُ لِلْقُرَاءِ [ص:336] الْمُرَائِينَ بِأَعْمَالِهِمْ، وَإِنْ أَبْغَضَ الْخَلْقَ إِلَى اللَّهِ قَارِيٌّ يَزُورُ الْعَمَالَ»

(1/335)

271 - أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو الْحَجَّاجِ يُونُسُ بْنُ خَلِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدَّمَشْقِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ فِي رَابِعِ شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، قِيلَ لَهُ: أَخْبِرْكَمُ الشَّيْخُ أَبُو الْفَرَجِ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الثَّقَفِيِّ، قَدِمَ عَلَيْكُمْ دِمَشْقَ قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِهَا، وَأَنَا أَسْمَعُ فِي صَفَرٍ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، فَأَقَرَّ بِهِ، قَالَ: أَنَا أَبُو طَاهِرٍ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْهَيْثَمِ الصَّبَّاعِ، سَنَةَ سِتِّ عَشْرَةَ وَخَمْسِمِائَةٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ أَبِي طَاهِرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ حُزَيْمَةَ بْنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ صَالِحِ بْنِ بَكْرٍ وَأَنَا أَسْمَعُ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَدِينِيِّ، ثنا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاصَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ»

(1/339)

272 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هُنَّ؟ قَالَ: «إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدِ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ» [ص:340]

(1/339)

273 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمِّي، فَكُلُّكُمْ عَبْدُ اللَّهِ، وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ، وَلَكِنْ لِيُقَالَ: غُلَامِي، وَجَارِيَّتِي، وَفَتَايَ، وَفَتَاتِي "

(1/340)

274 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: [ص:341] «لَا عَدُوَّ، وَلَا هَامَّةَ، وَلَا نَوْءَ، وَلَا صَفَرَ»

(1/340)

275 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا»

(1/341)

276 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَوَضَعَ وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ، وَحَبَأَ عِنْدَهُ مِائَةَ إِلَّا وَاحِدَةً»

(1/342)

277 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ دَاءٍ إِلَّا وَفِي الْحَبَّةِ السُّودَاءِ مِنْهُ شِفَاءٌ إِلَّا السَّامَ» يَعْنِي الْمَوْتَ

(1/342)

278 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْكَفْرُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْفَخْرُ وَالرِّبَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ مِنْ أَهْلِ [ص:343] الْحَيْلِ وَالْوَبْرِ»

(1/342)

279 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَأْتِي الْمَسِيحُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَهَمَّتْهُ الْمَدِينَةُ حَتَّى يَنْزِلَ دُبُرَ أَحَدٍ، ثُمَّ تَصْرِفُ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلِ الشَّامِ، وَهُنَالِكَ يَهْلِكُ»

(1/343)

280 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ دَجَالًا كَذَابًا كُلُّهُمْ يَزْعُمُ [ص:344] أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ، وَتَظْهَرَ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ الْقَتْلُ»

(1/343)

281 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ مَنْفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ مَحَقَّةٌ لِلْكَسْبِ»

(1/344)

282 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى تُقَادَ الشَّاةُ الْجُلْحَاءُ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ» [ص:345]

(1/344)

283 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالذُّجَالُ، وَالذُّخَانُ، وَالذَّابَّةُ، وَخَاصَّةُ أَحَدِكُمْ، وَأَمْرُ الْعَامَّةِ "

(1/345)

284 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «إِذَا بَلَغَ بَنُو أَبِي الْعَاصِ ثَلَاثِينَ، كَانَ دِينُ اللَّهِ دَخَلًا، وَمَالُ اللَّهِ نُحْلًا، وَعِبَادُ اللَّهِ [ص: 346] حَوْلًا»

(1/345)

285 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ مِنْ مَغْرِبِهَا آمَنَ النَّاسُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ، فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا»

(1/347)

286 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا، وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا»

(1/348)

287 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُسْتَبَانَ مَا قَالَا، فَعَلَى الْبَادِيِّ مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ»

(1/348)

288 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْجَرَسُ مِنْ مَزَامِيرِ الشَّيْطَانِ»

(1/348)

289 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى صُبْرَةِ طَعَامٍ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟» فَقَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ» ثُمَّ قَالَ: «مَنْ عَشَّ فَلَيْسَ مِنَّا»

(1/348)

290 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: سَعَرَ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّمَا يَرْفَعُ اللَّهُ وَيَخْفِضُ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ عِنْدِي مُظْلَمَةٌ» فَقَالَ لَهُ آخَرُ: سَعَرْتُ، فَقَالَ: «اللَّهُ»

(1/349)

291 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ، غَيْرُ تَمَامٍ»

(1/349)

292 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ، وَقَرَأَ أَبِي بَنُ كَعْبٍ أُمَّ الْقُرْآنِ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ، وَلَا فِي الزَّبُورِ، وَلَا فِي الْقُرْآنِ مِثْلَهَا، وَإِنَّهَا السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُعْطِيَ»

(1/350)

293 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اتَّقُوا
اللِّعَانِينَ» قِيلَ: مَا هُمَا؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ ظَلَمَهُمْ»

(1/352)

294 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَاهُ تَزَوَّجَ أُمَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَوَلَدَتْ وَكَانَ يَعْقُوبُ مَكَاتِبًا لِأَوْسِ بْنِ
الْحُدَّانِ، وَكَانَتْ أُمُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [ص: 353] مَوْلَاةً لِرَجُلٍ مِنَ الْحُرَقَةِ، فَاخْتَصَمَا فِي وِلَايَةِ عُمَانَ،
فَقَضَى أَنَّ مَا وَلَدَتْ أُمُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَيَعْقُوبُ مَكَاتِبٌ فَهُوَ لِلْحُرَفِيِّ، وَمَا وَلَدَتْ بَعْدَ عِتْقِهِ فَهُوَ لِأَوْسِ
"

(1/352)

295 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: «صَدَرْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ مِنْ مِثِّي، فَبِتْنَا بِالْمَحْصَبِ
حَتَّى صَلَّيْنَا بِهِ الصُّبْحَ، ثُمَّ رَكَبْنَا حَتَّى أَتَيْنَا الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ يُصَلِّي لِأَهْلِ مَكَّةَ صَلَاةَ
الصُّبْحِ، فَوَقَفَ ابْنُ عُمَرَ يَنْتَظِرُهُ، فَلَمَّا فَرَغَ دَخَلَ وَطَافَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ رَكِبَ فَلَمْ يُصَلِّ، فَسَارَ حَتَّى إِذَا
ارْتَفَعَ الصُّحَى نَزَلَ فَصَلَّى»

(1/353)

296 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، " أَنَّهُ كَانَ يَوْمًا مَعَ أَبِيهِ، فَلَقِيَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: فَسَأَلَهُ أَبِي كَيْفَ
كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَيْتِ؟ قَالَ: [ص: 354] دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أُسَامَةَ، وَبِلَالٍ، فَلَمَّا خَرَجَا سَأَلْتُهُمَا كَيْفَ صَلَّى؟ فَقَالَا عَلَى جِهَتِهِ "

(1/353)

297 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الظُّهْرِ، قَالَ:
وَدَارُهُ بِجَنْبِ الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ قَالَ: صَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ؟ قُلْنَا لَهُ: إِنَّمَا انْصَرَفْنَا السَّاعَةَ مِنَ الظُّهْرِ
قَالَ: فَصَلُّوا الْعَصْرَ فَقُمْنَا وَصَلَّيْنَا، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

«تلك صلاة المنافق، يجلس يرقب الشمس، حتى إذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقر أربعاً، لا يذكر الله فيها إلا قليلاً»

(1/354)

298 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ مَوْلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ، قَالَ: كُنَّا يَوْمًا جُلُوسًا فِي مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا نَزَلَ مِنَ التَّشْدِيدِ» فَسَكَنَّا وَفَرَقْنَا، فَلَمَّا كَانَ الْعَدُ سَأَلْتُهُ: مَا هَذَا التَّشْدِيدُ الَّذِي نَزَلَ؟ قَالَ: «فِي الدِّينِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أُحْيِيَ، ثُمَّ قُتِلَ، ثُمَّ أُحْيِيَ، ثُمَّ قُتِلَ، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَتَّى يُقْضَى دَيْنُهُ»

(1/355)

299 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ أَنَّهُ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَا مَعَهُ عَلَى مَعْمَرٍ وَفَخْدَاهُ مَكْشُوفَتَانِ، فَقَالَ: «يَا مَعْمَرُ، غَطِّ عَيْنَكَ فَحَدِّكَ فَإِنَّ الْفَخْدَيْنِ عَوْرَةٌ»

(1/356)

300 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ افْتَتَحَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، طَوَّفَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»

(1/358)

301 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ [ص: 359] السَّلْمِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ افْتَتَحَ حَقًّا امْرِيًّا مُسْلِمًا بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَإِنْ كَانَ قَضِيًّا مِنْ أَرْأَكَ»

(1/358)

302 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْعَزْلِ فَلَمْ يَرِ بِهِ بَأْسًا "

(1/359)

303 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ «أَنَّهُ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ حِينَ يَقُومُ فِي [ص:360] الرَّكْعَةِ وَفِي الثَّلَاثَةِ حِينَ يَرْفَعُ مِنَ السُّجُودِ»

(1/359)

304 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ: شَهِدَ جَنَازَةَ صَلَّى عَلَيْهَا مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَذَهَبَ أَبُو هُرَيْرَةَ مَعَ مَرْوَانَ حَتَّى جَلَسَا فِي الْمَقْبَرَةِ، فَجَاءَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَقَالَ لِمَرْوَانَ: أَرِنِي يَدَكَ، فَأَعْطَاهُ يَدَهُ، فَقَالَ: قُمْ، فَقَامَ، ثُمَّ قَالَ مَرْوَانَ لِأَبِي سَعِيدٍ: لِمَ أَقَمْتَنِي؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى جَنَازَةً قَامَ حَتَّى يَمُرَّ بِهَا، وَقَالَ: «إِنَّ لِلْمَوْتِ فَرْعًا» فَقَالَ مَرْوَانَ: أَصَدَقَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ [ص:361] تُحَدِّثَنِي؟ قَالَ: كُنْتُ إِمَامًا فَجَلَسْتُ فَجَلَسْتُ

(1/360)

305 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، فَمَا كَانَ أَسْفَلَ الْكَعْبَيْنِ فَفِي النَّارِ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزْرَهُ بَطْرًا»

(1/361)

306 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي طَرِيقٍ فِي حُلَّةٍ إِذَا أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ [ص:362] وَرَدَّأُوهُ، قَالَ: فَحُسِيفَ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ "

(1/361)

307 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: " بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي طَرِيقٍ إِذْ بَصُرَ بِغُصْنٍ شَوْكٍ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَرْفَعَنَّ هَذَا لَا يُصِيبُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَرَفَعَهُ فَعَفَّرَ اللَّهُ لَهُ "

(1/362)

خَامِسًا: أَحَادِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَزْمَلَةَ مِنْ بَنِي عَامِرٍ

(1/363)

308 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: ثنا إسماعيل قال: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَزْمَلَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ يَقْصُصُ عَلَى الْمِنْبَرِ {وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ} [الرحمن: 46] فَقُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ} [الرحمن: 46] فَقُلْتُ الثَّانِيَةَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الثَّالِثَةِ: {وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ} [الرحمن: 46] فَقُلْتُ الثَّالِثَةَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي الدَّرْدَاءِ»

(1/363)

309 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ قَالَ: «أَوْصَانِي حَبِيبِي بِثَلَاثٍ لَا أَدْعُهُنَّ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَبَدًا - أَوْصَانِي بِصَلَاةِ الصُّحَى، وَبِالْوَتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَبِصَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ»

(1/365)

310 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ مَسَاجِدَ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا»

(1/365)

311 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَطَاءٍ " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كَسْبِ الْحِجَامِ، وَمَهْرِ الزَّانِيَةِ، وَتَمْنِ الْكَلْبِ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي غُلَامًا حَجَامًا، وَإِنَّ عِنْدِي مِنْ كَسْبِهِ فَتَأَذُّنُ لِي أَنْ أَكَلَهُ، فَفَنَهَا عَنْهُ وَأَذِنَ لَهُ أَنْ يَجْعَلَهُ فِي عِلْفٍ نَاصِحِهِ وَلَا يَعُودَ "

(1/366)

312 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِهِ، كَاشِفًا عَنْ فَخْدَيْهِ أَوْ سَاقَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ فَأَذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ، وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَتَحَدَّثَتْ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ كَذَلِكَ، فَتَحَدَّثَتْ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَوَى عَلَيْهِ ثِيَابَهُ قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلَا أَقُولُ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَتْ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ: [ص: 368] يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهَشَّ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهَشَّ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَلَسَتْ وَسَوَّيْتُ عَلَيْكَ ثِيَابَكَ فَقَالَ: «أَلَا أَسْتَحْيِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ؟»

(1/367)

313 - عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ، وَابْنِ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ، وَلَهُ ضُرَاطٌ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ أَقْبَلَ إِلَى الْإِنْسَانِ وَهُوَ يُصَلِّي فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ فَيَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا اذْكُرْ كَذَا، حَتَّى يُخَيَّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ؛ لِيَقْطَعَ صَلَاتَهُ فَلَا يَقْطَعَنَّ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ حَتَّى يَجِدَ بَلَلًا أَوْ يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا "

(1/368)

314 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ رَجُلًا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضُمُّ إِلَيْهِ حَسَنًا، وَحُسَيْنًا وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْبَبُهُمَا فَأَحْبِبْهُمَا»

(1/369)

315 - قَالَ عَطَاءٌ: وَأَخْبَرَنِي فُلَانُ ابْنُ فُلَانٍ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفِنَاءِ بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ أَوْ فِي حُجْرَتِهَا، وَعِنْدَهُ شَطْرُ تَمْرٍ صَدَقَةً، وَعِنْدَهُ أَحَدُ الْغُلَامِينَ حَسَنٌ أَوْ حُسَيْنٌ، فَأَخَذَ الْغُلَامُ تَمْرَةً فَأَدْخَلَهَا فِي فِيهِ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَقَفَ إِصْبَعَهُ وَأَخْرَجَهَا مِنْ فِيهِ فَقُلْنَا: يَا [ص:370] رَسُولَ اللَّهِ غُلَامٌ صَغِيرٌ فَقَالَ: «إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِأَلِ مُحَمَّدٍ»

(1/369)

316 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتَ ثَعْلَبَةَ كَانَتْ تَحْتِ أَوْسِ بْنِ الصَّامِتِ فَتَظَاهَرَ مِنْهَا وَكَانَ بِهِ لَمَمٌ فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَوْسًا تَظَاهَرَ مِنْهَا - وَذَكَرْتُ أَنَّ بِهِ لَمَمًا - فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ إِلَّا رَحْمَةً لَهُ، إِنَّ لَهُ فِيَّ مَنَافِعَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْقُرْآنَ فِيهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مُرِيهِ فَلْيُعْتِقْ رَقَبَةً» قَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عِنْدَهُ رَقَبَةٌ [ص:371] وَلَا يَمْلِكُهَا قَالَ: «مُرِيهِ فَلْيَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ» قَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَوْ كَلَّفْتَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مَا اسْتَطَاعَ، وَكَانَ الْحُرُّ قَالَ: «مُرِيهِ فَلْيُطْعِمَ سِتِّينَ مَسْكِينًا» قَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ قَالَ: «مُرِيهِ فَلْيَذْهَبْ إِلَى فُلَانِ ابْنِ فُلَانٍ، فَقَدْ أَخْبَرَنِي أَنَّ عِنْدَهُ شَطْرُ صَدَقَةٍ، فَلْيَأْخُذْهُ مِنْهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ ثُمَّ لِيَتَصَدَّقْ بِهِ عَلَى سِتِّينَ مَسْكِينًا»

(1/370)

317 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: " رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَرَافَاتٍ فَلَمَّا بَلَغَ الشَّعْبَ الْأَيْسَرَ الَّذِي دُونَ مُزْدَلِفَةَ أَنَاخَ فَبَالَ، ثُمَّ جَاءَ فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ الْوُضُوءَ فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا خَفِيفًا، ثُمَّ قُلْتُ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ» فَرَكِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ رَدِفَ الْفَضْلُ رَسُولَ اللَّهِ عِدَاةَ جَمْعٍ، قَالَ [ص:373] كُرَيْبٌ: فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ الْفَضْلَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجُمُرَةَ

(1/372)

318 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ نُعْمَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشِ الرَّزْقِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»

(1/373)

319 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ قَالَ: " فَقدِمْتُ الشَّامَ فَقدِمْتُ حَاجَتَهَا وَاسْتَهَلَّ عَلَيَّ هِلَالُ رَمَضَانَ، وَأَنَا بِالشَّامِ، فَرَأَيْتُ الْهَيْلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَرَأَهُ النَّاسُ وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ، فَقدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ، فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ثُمَّ ذَكَرَ الْهَيْلَالَ فَقَالَ: مَتَى [ص: 374] رَأَيْتَ الْهَيْلَالَ؟ فَقُلْتُ: رَأَيْتُهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ قَالَ: أَنْتَ رَأَيْتَهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ رَأَيْتُهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَرَأَهُ النَّاسُ وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ فَقَالَ: لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ، فَلَا نَزَالَ نَصُومُ حَتَّى نُكْمِلَ ثَلَاثِينَ أَوْ نَرَاهُ فَقُلْتُ: أَوْلَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَا مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ؟ فَقَالَ: لَا هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "

(1/373)

320 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ افْتَنَى كَلْبًا غَيْرَ كَلْبِ مَاشِيَةٍ، أَوْ كَلْبِ صَيْدٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «أَوْ كَلْبِ حَرْثٍ»

(1/374)

321 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: «أَفْلَسَ مَوْلَى لِأُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاخْتَصِمَ فِيهِ إِلَى عُثْمَانَ، فَفَضَى عُثْمَانُ أَنَّ مَنْ كَانَ افْتَضَى مِنْ حَقِّهِ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَتَبَيَّنَ إِفْلَاسَهُ فَهُوَ لَهُ، وَمَنْ عَرَفَ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ فَهُوَ لَهُ»

(1/375)

322 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَنَّهُ أُتِيَ بِجِنَارَةَ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ قُبَيْلِ الصُّبْحِ، فَانصَرَفْنَا عَلَيْهَا مِنَ الصُّبْحِ وَكَانُوا يَغْسِلُونَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: «إِنَّمَا أَنْ تَصَلُّوا عَلَيْهَا الْآنَ، وَإِنَّمَا أَنْ تُؤَخَّرَ وَهِيَ إِلَى أَنْ تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ مَعَ كَذَا مَعَ كَذَا» فَلَمَّ أَفْقَهُ الَّذِي قَالَ، فَسَأَلْتُ بَعْضَ مَنْ كَانَ قَرِيبًا مِنْهُ، فَقَالَ: «إِنَّهَا تَطْلُعُ مَعَ قَرْنِ الشَّيْطَانِ»

(1/375)

323 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ قَالَتْ: «كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ، ثُمَّ إِنَّهُ شَغِلَ عَنْهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا، فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ، ثُمَّ أَثْبَتَهُمَا، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَثْبَتَهَا»

(1/376)

سَادِسًا: أَحَادِيثُ يَزِيدُ بْنِ خُصَيْفَةَ

(1/377)

324 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، ثنا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكِنْدِيُّ أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ الْحُرِّ الْجُعْفِيَّ خَرَجَ إِلَى مُعَاوِيَةَ حِينَ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَلِيٍّ مَا كَانَ، فَعَدَا ابْنُ عَمٍّ لَهُ عَلَى امْرَأَةٍ كَانَتْ تَحْتَ الْفَتَى، فَأَنْكَحَهَا رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ، قَالَ: وَقَدْ فَارَقْنَا، فَذَكَرَ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ ابْنَ الْحُرِّ لَمَّا بَلَغَهُ ذَلِكَ خَرَجَ حَتَّى أَتَى عَلِيًّا، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ حِينَ رَأَاهُ: «قَدْ أَنَا لَكَ يَا ابْنَ الْحُرِّ» فَقَالَ ابْنُ الْحُرِّ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا رَجَعْتُ إِلَيْكَ، وَلَكِنْ بَلَغَنِي أَنَّ ابْنَ عَمٍّ لِي سَفِيهًا أَنْكَحَ امْرَأَتِي رَجُلًا فَرَجَعَنِي ذَلِكَ، وَأَنَا أَنْشِدُكَ الْعَدْلَ، فَإِنِّي وَإِنْ كُنْتُ فَارَقْتُ هَوَاكَ لَمْ أَكْفُرْ بِاللَّهِ فَزَعَمَ سُلَيْمَانُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لَهُ: «وَيْحَكَ هَلْ لَكَ أَنْ يُرْضَوْكَ؟» قَالَ: لَا أَخْذُ إِلَّا [ص: 378] الْحَقَّ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ حِينَ فَعَلَ ذَلِكَ: «فإِنِّي أَقْضِي بِأَنَّهَا إِذَا وَضَعْتَ ذَا بَطْنِهَا أَخَذَ الَّذِي نَكَحَهَا وَلَدَهُ، وَكَانَتْ امْرَأَتُكَ إِلَيْكَمُ رَدًّا، فَضَعُوهَا عَلَى يَدِ عَدْلٍ حَتَّى تُنْفَسَ» فَقَالَ الَّذِي نَكَحَهَا: فَكَيْفَ بِمَالِي؟ قَالَ: «فِيمَ اسْتَحَلَلْتَ فَرْجَهَا؟» قَالَ ابْنُ الْحُرِّ: فَلَمَّا طَلَقْتُ أَوْ أَخَذَهَا الطَّلُقُ جَلَسْتُ بِالْبَابِ حَتَّى إِذَا وَلَدَتْ أَخَذْتُ بِيَدِهَا فَذَهَبْتُ بِهَا

(1/377)

325 - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ مَوْلَى الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي جَهْمٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ص: 379] تَمَارَى فِي آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، كِلَاهُمَا يَزْعُمُ أَنَّهُ تَلَقَّاهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَشِيَ جَمِيعًا حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكِلَاهُمَا ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَمِعَهَا مِنْهُ، فَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَلَا تَتَمَارَوْا فِي الْقُرْآنِ، فَإِنَّ مِرَاءً فِيهِ كُفْرٌ»

(1/378)

326 - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ فِي مَجْلِسِ الشَّيْبَانِيِّينَ يَذْكُرُونَ أَنَّ سُفْيَانَ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَرَاهُ ابْنَ أَبِي الْقَرْدِ، أَخْبَرَهُمْ أَنَّ فَرَسَهُ أَعْيَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ بِالْعَقِيقِ، وَهُوَ فِي بَعْثِ بَعْتِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَعَ إِلَيْهِ يَسْتَحْمِلُهُ، فَرَزَعَمَ سُفْيَانَ كَمَا ذَكَرْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مَعَهُ يَبْتَغِي لَهُ بَعِيرًا فَلَمْ يَجِدْهُ إِلَّا عِنْدَ أَبِي جَهْمِ بْنِ حُدَيْفَةَ الْعَدَوِيِّ فَسَامَهُ بِهِ، فَقَالَ أَبُو جَهْمٍ: لَا [ص: 381] أَبِيغُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنْ خُذْهُ فَاحْمِلْ عَلَيْهِ مَنْ شِئْتَ، فَرَزَعَمَ أَنَّهُ أَخَذَهُ مِنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَنَرَ الْإِهَابِ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُوشِكُ النَّبِيُّ أَنْ يَبْلُغَ هَذَا الْمَكَانَ، وَيُوشِكُ الشَّامُ أَنْ يَفْتَحَ، فَيَأْتِيَهُ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْبَلَدِ، فَيُعْجِبُهُمْ رِبْعُهُ، وَرَحَاؤُهُ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ يَفْتَحُ الْعِرَاقُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُتُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، إِنَّ إِبْرَاهِيمَ دَعَا لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُبَارِكَ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَأَنْ يُبَارِكَ لَنَا فِي مُدِنَا كَمَا بَارَكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ»

(1/380)

327 - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنِي السَّنَابِيُّ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ وَقَدْ عَلَيْهِمْ سُفْيَانُ بْنُ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّنَائِي فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ افْتَتَى كَلْبًا لَا يُعْنِي عَنْهُ زَرْعًا، وَلَا صَرْعًا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا» قَالَ: قُلْتُ: يَا سُفْيَانُ، أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ

(1/382)

328 - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ عَمْرٍو أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُنْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَخَذَهُ وَجَعٌ قَدْ كَادَ يُبْطِلُهُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " ضَعْ يَمِينَكَ عَلَى مَكَانِكَ الَّذِي تَشْتَكِي، فَاْمْسَحْ بِهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَقُلْ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ " فِي كُلِّ مَسْحَةٍ

(1/383)

329 - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، كَانَ يَقُولُ: بَتُّ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ إِذَا فَرَعُ مِنْ صَلَاتِهِ وَتَبَوَّأَ مَضْجَعَهُ

يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، اللَّهُمَّ لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَبْلُغَ ثَنَاءً عَلَيْكَ وَلَوْ حَرَصْتُ، وَلَكِنْ أَنْتَ كَمَا أَنْثَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ»

(1/384)

330 - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِسَارِقٍ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَرَقَ فَقَالَ: «لَا إِخَالَهُ سَرَقَ، أَسْرَقْتَ وَيْحَكَ؟» فَقَالَ، نَعَمْ، فَقَالَ: «أَذْهَبُوا فاقطعوا يده ثم اجسموها ثم ائتوني به» قَالَ: فَلَمَّا أُتِيَ بِهِ قَالَ: «تُبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» قَالَ: تُبْتُ إِلَى اللَّهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ تُبُّ عَلَيْهِ»

(1/385)

331 - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطِ اللَّيْثِيِّ، [ص: 386] عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ الْإِمَامِ، فَقَالَ: «لَا قِرَاءَةَ مَعَ الْإِمَامِ فِي شَيْءٍ» وَزَعَمَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّجْمُ إِذَا هَوَى فَلَمْ يَسْجُدْ "

(1/385)

332 - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعَصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ خَلَادٍ أَخَا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْحَزْرَجِ أَخْبَرَهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: [ص: 387] «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ظَالِمًا لَهُمْ أَخَافَهُ اللَّهُ، وَكَانَتْ عَلَيْهِ لِعَنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ»

(1/386)

سَابِعًا: أَحَادِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ حَزْمِ أَبِي طُوَالَةَ

(1/388)

333 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ حَزْمٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»

(1/388)

334 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنْتَ مِلْحَانَ - خَالَةَ لِأَنَسِ -، فَوَضَعَ رَأْسَهُ [ص: 389] عِنْدَهَا، ثُمَّ رَفَعَ فَصَحِكَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّ صَحَّكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَأَيْتِ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ، مِثْلَهُمْ كَمِثْلِ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ» ثُمَّ صَنَعَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أُخْرَيْنِ، فَقَالَتْ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ فَقَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأُولَى وَلَسْتِ مِنَ الْآخِرِينَ» فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ، فَعَزَا بِهَا فِي الْبَحْرِ، فَرَكِبَتْ مَعَ أُخْتِ مُعَاوِيَةَ، فَلَمَّا قَفَلَتْ رَكِبَتْ دَابَّةً لَهَا بِالسَّاحِلِ فَتَوَقَّصَتْ بِهَا فَسَقَطَتْ فَمَاتَتْ

(1/388)

335 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَارِنَا، فَحَلَبْتُ لَهُ شَاةً فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ مِنْ مَاءِ بَيْتِي، ثُمَّ أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَرِبَ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ عَنِ يَسَارِهِ وَعُمَرُ وَجَاهُهُ، وَنَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبُو بَكْرٍ - يُؤْذِنُ بِهِ؛ لِيُعْطِيَهُ فَضْلَهُ -، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَعْرَابَ وَقَالَ: «الْأَجْمَنُونَ» قَالَ أَنَسٌ: فَهُوَ سَنَةٌ

(1/390)

336 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَسْأَلُ رَجُلًا: كَيْفَ بَلَغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الْمُنَافِقِ؟ قَالَ: «إِنْ حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِنْ وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِنْ أَوْعَى حَانَ» ثُمَّ مَرَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ آخَرَ فَسَأَلَهُ أَيْضًا فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى مَرَّ عَلَيْهِ [ص: 391] رَجُلَانِ أَوْ ثَلَاثَةً كُلُّهُمْ يَقُولُ ذَلِكَ

(1/390)

337 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ نَهَارًا - رَجُلًا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ كَانَ يَسْكُنُ فِي بَنِي النَّجَّارِ وَكَانَ يَذْكُرُهُ بِفَضْلِ وَصَلَاحٍ - أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَقُولُ لَهُ: فَمَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ أَنْ تُنْكِرَهُ؟ فَإِذَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَقَّنَ عَبْدَهُ حُجَّتَهُ قَالَ: أَيُّ رَبِّ وَتَفَّتْ بِكَ وَفَرَّقَتْ النَّاسَ "

(1/391)

338 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَفْتِيهِ، وَهِيَ تَسْمَعُ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ فَأَصُومُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَنَا تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ، وَأَنَا جُنُبٌ فَأَصُومُ» فَقَالَ: لَسْتُ مِثْلَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَقَالَ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَحْشَاكُمُ لِلَّهِ وَأَعْلَمَكُمُ بِمَا أَتَّقِي»

(1/392)

ثَامِنًا: أَحَادِيثُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(1/393)

339 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَثَ بِالْمَدِينَةِ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحْجْ، ثُمَّ أَذَّنَ بِالْحَجِّ، فَقِيلَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجٌّ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَشَرًا كَثِيرًا كُلُّهُمْ يُحِبُّ أَنْ يَأْتِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَفْعَلَ كَمَا يَفْعَلُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَتَى مَسْجِدَ ذِي الْحُلَيْفَةِ فَصَلَّى فِيهِ، وَنَفَسَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْأَلُهُ كَيْفَ تَفْعَلُ؟ فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ [ص: 394] تَغْتَسِلَ وَتَسْتَنْفِرَ بِثَوْبَيْهَا، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَكِبَ وَمَعَهُ بَشَرٌ كَثِيرٌ رُكْبَانًا وَمُشَاةٌ كُلُّهُمْ يُحِبُّ أَنْ يَأْتِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى ظَهَرَ عَلَى الْبَيْدَاءِ فَأَهْلَى، وَنَحْنُ لَا نَنْوِي إِلَّا الْحَجَّ لَا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ قَالَ: فَظَنَرْتُ أَمَامِي وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، وَخَلْفِي مَدَّ الْبَصَرَ رُكْبَانًا وَمُشَاةً كُلُّهُمْ يُحِبُّ أَنْ يَأْتِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَتَى الْكُعْبَةَ، فَطَافَ بِهَا سَبْعَةَ رَمَلٍ مِنْهَا ثَلَاثًا، وَمَشَى مِنْهَا أَرْبَعًا، ثُمَّ قَالَ {وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى} [البقرة: 125] فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ جَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، ثُمَّ اسْتَلَمَ

الرُّكْنَ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: " {إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنَ [ص:395] شَعَائِرِ اللَّهِ } [البقرة: 158] «نَبْدًا بِمَا
 بَدَأَ اللَّهُ بِهِ» فَذَهَبَ إِلَى الصَّفَا فَرَقِيَ عَلَيْهِ حَتَّى بَدَأَ لَهُ الْبَيْتُ ثُمَّ وَحَدَ اللَّهُ وَكَبَّرَهُ، وَقَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا
 اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» ثُمَّ مَشَى حَتَّى
 إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ سَعَى، حَتَّى إِذَا صَعِدَتْ قَدَمَاهُ مَشَى، حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ فَفَعَلَ عَلَيْهَا كَمَا فَعَلَ عَلَى
 الصَّفَا حَتَّى قَضَى طَوَافَهُ، ثُمَّ نَادَى النَّاسَ، وَهُوَ عَلَى الْمَرْوَةِ وَالنَّاسُ تَحْتَهُ فَقَالَ: «لَوْ أُنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ
 أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُنْتُ الْهُدْيَ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هُدًى فَلْيَحْلِلْ» فَحَلَّ بَشْرٌ كَثِيرٌ، وَقَدِمَ عَلَيَّ بَنُ
 أَبِي طَالِبٍ بِيَدَيْنِ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِمَاذَا أَهَلَّتْ؟» قَالَ: قُلْتُ:
 اللَّهُمَّ إِنِّي أَهَلُّ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُكَ وَسَاقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِائَةَ بَدَنَةٍ، فَنَحَرَ مِنْهَا رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ص:396] ثَلَاثًا وَسِتِينَ بِيَدِهِ، وَنَحَرَ عَلَيَّ مَا بَقِيَ ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُؤْخَذَ بَصْعَةٌ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ فَتُجْعَلَ فِي قَدْرٍ، فَأَكَلَا مِنْ حَمِيهَا وَحَسِيَا مِنْ مَرَقِهَا

(1/393)

340 – حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ
 الشَّاهِدِ الْوَاحِدِ، وَأَنَّ عَلِيًّا قَضَى بِهَا بِالْعِرَاقِ»

(1/396)

تَاسِعًا: أَحَادِيثُ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(1/399)

341 – حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا رِبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى رِبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهُدَيْرِ
 التَّيْمِيِّ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ عَنِ اللَّقْطَةِ، فَقَالَ: «عَرَفْتُهَا سَنَةً، ثُمَّ اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوَكَاءَهَا، ثُمَّ اسْتَنْفِقْهَا فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا
 إِلَيْهِ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَالَةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى احْمَرَّتْ
 وَجْنَتَاهُ، أَوْ احْمَرَّ [ص:400] وَجْهُهُ، ثُمَّ قَالَ، «مَا لَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا حِدَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا حَتَّى يَلْقَاهَا
 رَبُّهَا»

(1/399)

342 - حَدَّثَنَا رِبِيعَةُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا الشَّعْرَ لَيْسَ بِالسَّبِطِ وَلَا الْجَعْدِ الْقَطِطِ، كَانَ أَزْهَرَ لَيْسَ بِالْأَدَمِ وَلَا الْأَبْيَضَ الْأَمْهَقِ، كَانَ رُبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ، لَيْسَ بِالْقَصِيرِ وَلَا بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ، أَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرًا، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا، [ص:401] فَتُوِّفِيَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ، لَيْسَ فِي رَأْسِهِ، وَلَا حَيْثِيَّةَ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ»

(1/400)

343 - حَدَّثَنَا رِبِيعَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ بْنِ مُنْقِدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا، وَأَبُو صِرْمَةَ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَسَأَلَهُ أَبُو صِرْمَةَ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الْعَزْلَ؟ قَالَ: نَعَمْ غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ [ص:402] بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَسَبَّيْنَا كَرَائِمَ الْعَرَبِ، فَطَالَتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ، وَرَغَبْنَا فِي الْفِدَاءِ فَأَرَدْنَا أَنْ نَسْتَمْتِعَ وَنَعْزَلَ، فَقُلْنَا: نَفْعَلُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا لَا نَسْأَلُهُ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، مَا كَتَبَ اللَّهُ خَلْقَ نَسَمَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إِلَّا سَتَكُونُ»

(1/401)

344 - حَدَّثَنَا رِبِيعَةُ، أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، يَقُولُ: كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثَ سُنَنَ: أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيهَا فَتُعْتِقَهَا، [ص:403] فَقَالَ أَهْلُهَا: وَلَنَا الْوَلَاءُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «لَوْ شِئْتَ شَرْطِيهِ هُمْ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» ثُمَّ قَامَ قَبْلَ الظُّهْرِ أَوْ بَعْدَهَا فَقَالَ: «مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَالْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» قَالَ: وَأُعْتِقْتُ بَرِيرَةَ، فَخَيْرْتُ فِي أَنْ تَفَرَّ تَحْتَ زَوْجِهَا أَوْ تُفَارِقَهُ قَالَ: وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَيْتَ عَائِشَةَ وَعَلَى النَّارِ بُرْمَةٌ تَفُورُ بِالْغَدَاءِ، فَأُتِيَ بِخُبْزٍ وَأَدَمٍ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَلَمْ أَرِ حَمًّا؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنَّهُ حَمٌّ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَأَهْدَتْهُ لَنَا قَالَ: «هُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا وَهَدِيَّةٌ لَنَا»

(1/402)

345 - حَدَّثَنَا رِبِيعَةُ، أَنَّهُ سَمِعَ مَكْحُولًا الدِّمَشْقِيَّ، يُحَدِّثُ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ صَلَّى بِالنَّاسِ وَلَمْ يَرِ مَطْرًا،
وَلَيْسَ لِلْمَسْجِدِ إِلَّا سَقِيْفَةٌ وَاحِدَةٌ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ إِذَا النَّاسُ قَدْ مُطِرُوا وَلْتَقَى بِهِمْ،
فَقَالَ: أَمَا فِي الْمَسْجِدِ رَجُلٌ فَفِيهِ يَقُولُ: «أَيُّهَا الْمُطُولُ عَلَى النَّاسِ، خَفِيفٌ فَإِنَّهُمْ قَدْ مُطِرُوا»

(1/404)

346 - حَدَّثَنَا رِبِيعَةُ، أَنَّهُ سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ: كَمْ فِي أُصْبُعٍ مِنْ أَصَابِعِ الْمَرْأَةِ؟ قَالَ: «عَشْرٌ
فَرَائِضٌ»، قُلْتُ: فَكَمْ فِي أُصْبُعَيْنِ؟ قَالَ: «عِشْرُونَ» قُلْتُ: فَكَمْ فِي ثَلَاثَةٍ؟ قَالَ: «ثَلَاثُونَ» قُلْتُ:
فَكَمْ فِي أَرْبَعٍ؟ قَالَ: «عِشْرُونَ» قَالَ: قُلْتُ: حِينَ عَظُمَتْ مُصِيبَتُهَا وَاشْتَدَّ جَرْحُهَا قَلَّ عَقْلُهَا؟ فَقَالَ:
«أَعْرَاقِي [ص: 405] أَنْتَ؟» قُلْتُ: بَلْ عَالِمٌ مُسْتَنْبِتٌ أَوْ جَاهِلٌ مُتَعَلِّمٌ، قَالَ: «فَإِنَّهَا السُّنَّةُ يَا ابْنَ
أَخِي»

(1/404)

347 - حَدَّثَنَا رِبِيعَةُ، أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، يَقُولُ: «كَانَتْ عَائِشَةُ تَأْذُنُ لِمَنْ أَرْضَعَ
أَخَوَاتَهَا وَبَنَاتَ أَخِيهَا، وَلَا تَأْذُنُ لِمَنْ أَرْضَعَ نِسَاءَ إِخْوَتِهَا وَبَنِي أَخِيهَا»

(1/405)

عَاشِرًا: أَحَادِيثُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

(1/406)

348 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا عَمْرٍو بْنُ أَبِي عَمْرٍو أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ: «الْتِمِسْ لَنَا غُلَامًا مِنْ غُلَمَانِكَ يَخْدُمُنِي» فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ
يُرْدِفُنِي وَرَاءَهُ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّمَا نَزَلَ، وَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ:
«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، وَضَلَعِ [ص: 407] الدِّينِ
وَعَلَبَةِ الرِّجَالِ» فَلَمْ أَزَلْ أَخْدُمُهُ حَتَّى قَفَلْنَا مِنْ حَيْبَرَ وَأَقْبَلَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُجَيْبٍ قَدْ حَازََهَا، فَكُنْتُ أَرَاهُ
يُجَوِّي لَهَا بَعْبَاءَةً أَوْ كِسَاءً، ثُمَّ يُرْدِفُهَا وَرَاءَهُ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي
فَأَكْلُوهُ، فَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءَهُ بِهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَأَ لَنَا أُحُدٌ فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» فَلَمَّا

أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحْرِمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَمَا [ص:408] حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ،
اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدَبِّهِمْ وَصَاعِهِمْ كَمَا بَارَكْتَ لِأَهْلِ مَكَّةَ»

(1/406)

349 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَحَمْرَةَ ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ
«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْكُلُ اللَّحْمَ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَا يَمْسُ مَاءً»

(1/409)

350 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ يَوْمًا فَأَتَى التِّسَاءَ فِي الْمَسْجِدِ فَوَقَفَ عَلَيْهِنَّ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ التِّسَاءِ
مَا رَأَيْتُمْ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ قَطُّ وَدِينٍ أَذْهَبَ [ص:410] بِقُلُوبِ ذَوِي الْأَلْبَابِ مِنْكُمْ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ
أَنْتُمْ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَتَقَرَّبِينَ إِلَى اللَّهِ بِمَا اسْتَطَعْتُمْ» وَكَانَ فِي التِّسَاءِ امْرَأَةٌ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ
مَسْعُودٍ، فَأَنْقَلَبَتْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَأَخْبَرَتْهُ بِمَا سَمِعَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَخَذَتْ حُلِيًّا
لَهَا، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: وَأَيْنَ تَذْهَبِينَ بِهَذَا الْحُلِيِّ؟ قَالَتْ: أَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِ اللَّهِ قَالَ:
وَيْحَكَ، هَلَمْ تَصَدَّقِي بِهِ عَلَيَّ وَعَلَى وَلَدِي، فَإِنَّا لَهُ مَوْضِعٌ فَقَالَتْ: لَا حَتَّى أَذْهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَهَبَتْ تَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ
زَيْنَبُ تَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَيُّ الرِّيَابِ هِيَ؟» قَالُوا: هِيَ امْرَأَةُ ابْنِ
مَسْعُودٍ قَالَ: «انْذَرُوا لَهَا» فَدَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ
مِنْكَ مَقَالَةً، [ص:411] فَرَجَعْتُ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَحَدَّثْتُهُ وَأَخَذْتُ حُلِيًّا لِي أَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ وَإِلَيْكَ رَجَاءٌ أَلَّا يَجْعَلَنِي اللَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: تَصَدَّقِي بِهِ عَلَيَّ وَعَلَى بَنِي فَإِنَّا لَهُ
مَوْضِعٌ، فَقُلْتُ: حَتَّى اسْتَأْذِنَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَصَدَّقِي بِهِ عَلَيْهِ
وَعَلَى بَنِيهِ؛ فَإِنَّهُمْ لَهُ مَوْضِعٌ» قَالَتْ: ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَا سَمِعْتُ مِنْكَ حِينَ وَقَفْتَ
عَلَيْنَا؟ فَقُلْتُ: «مَا رَأَيْتُمْ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ قَطُّ وَدِينٍ أَذْهَبَ بِقُلُوبِ ذَوِي الْأَلْبَابِ مِنْكُمْ» يَا رَسُولَ
اللَّهِ، فَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعُقُولِنَا؟ قَالَ: «أَمَّا مَا ذَكَرْتُ مِنْ نُقْصَانِ دِينِكُمْ فَالْحَيْضَةُ الَّتِي تُصِيبُكُمْ تَمَكُّتُ
إِحْدَاكُمُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَمَكُّتَ لَا تُصَلِّي وَلَا تَصُومُ فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِكُمْ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتُ مِنْ
نُقْصَانِ عُقُولِكُمْ فَشَهَادَتُكُمْ، إِنَّمَا شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ نِصْفُ شَهَادَةِ»

(1/409)

351 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رُبَّ صَائِمٍ حَظَّهُ مِنَ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ، وَرُبَّ قَائِمٍ حَظَّهُ [ص:412] مِنْ قِيَامِهِ السَّهْرُ»

(1/411)

352 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: «أَنَا أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، فَمَنْ عَمِلَ عَمَلًا وَأَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي، فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ»

(1/412)

353 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنَا فَقَرْنَا، حَتَّى بُعِثْتُ فِي [ص:413] الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ مِنْهُ»

(1/412)

354 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَلَّا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلَ مِنْكَ؛ لَمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ "

(1/413)

355 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنْ [ص:414] مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ مِنْ خُطْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ أَنَّهُ قَالَ: " أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَذْرِي لِعَلِّي لَا أَلْقَاكُمْ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا بِمَكَانِي هَذَا أَبَدًا، فَرَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي الْيَوْمَ فَوَعَاهَا، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ وَلَا فِقْهَ لَهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، اعْلَمُوا أَنَّ أَمْوَالَكُمْ، وَدِمَاءَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ هَذَا الْيَوْمِ، فِي هَذَا الشَّهْرِ، فِي هَذَا الْبَلَدِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ

الْقُلُوبَ لَا تَعْلُ عَلَى ثَلَاثَ: عَلَى إِخْلَاصِ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةِ أَوْلِي الْأَمْرِ، وَعَلَى لُزُومِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ "

(1/413)

356 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا حَدَّثْتُمْ عَنِّي مِمَّا تُنْكِرُونَ، وَلَا تُصَدِّقُونَهُ فَإِنِّي لَا أَقُولُ الْمُنْكَرَ، وَمَا حَدَّثْتُمْ عَنِّي بِمَا تَعْرِفُونَ فَصَدِّقُوا»

(1/416)

357 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَاهُ مَالٌ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَلَمَّا سَمِعَ بِهِ الْمُهَاجِرُونَ، وَالْأَنْصَارُ حَضَرُوهُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَهُمْ تَبَسَّمَ وَقَالَ: «سَمِعْتُمْ هَذَا الْمَالَ الَّذِي جَاءَنِي؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَبْشُرُوا [ص: 418] وَأَمَلُوا الَّذِي يَسُرُّكُمْ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الْفَقْرَ، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا أَنْ تُفْتَحَ عَلَيْكُمْ مِنْ هَا هُنَا، وَهَآ هُنَا، فَتُعْجِبَكُمْ كَمَا أَعْجَبَتِ الدِّينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكَتِ الدِّينَ مِنْ قَبْلِكُمْ»

(1/417)

358 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ،: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَلَمَّا حَضَرَ رَحِيلُهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي مُنْطَلِقٌ فِعْظِي قَالَ: «يَا مُعَاذُ اتَّقِ اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتَ، وَاعْمَلْ بِقَوْلِكَ لِلَّهِ مَا أَطَقْتَ، وَادْكُرْ اللَّهَ عِنْدَ كُلِّ شَجَرَةٍ وَحَجْرٍ، وَإِنْ أَحَدْتَنِي دَنْبًا فَأَحْدِثْ عِنْدَهُ تَوْبَةً إِنْ سِرًّا فَسِرًّا، وَإِنْ عَلَانِيَةً فَعَلَانِيَةً»

(1/418)

359 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ عُبَادَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " اضمُّنوا لي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمَنْ لَكُمْ الْجَنَّةَ: اصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ، وَأَدُّوا إِذَا أَوْعَدْتُمْ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ، وَغَضُّوا أَبْصَارَكُمْ، وَكَفُّوا أَيْدِيَكُمْ "

(1/419)

360 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنِ الْمُطَّلِبِ أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «إِنَّ الْمَرْءَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خَلْقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ»

(1/420)

361 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ قَالَ: دُبِحَتْ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ شَاةٌ فَلَمَّا سُلِحَتْ جَاءَ مِسْكِينٌ يَسْتَطْعُمُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ بِنَفْسِهِ فَقَطَعَ عَضْوًا فَأَطْعَمَهُ فَذَهَبَ الْمِسْكِينُ، فَذَلَّ آخَرَ، فَجَاءَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ بِنَفْسِهِ فَقَطَعَ لَهُ مِنْهَا عَضْوًا فَأَطْعَمَهُ، فَتَدَلَّوْا عَلَيْهِ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُطْعِمُهُمْ حَتَّى أَطْعَمَ الشَّاةَ جَمِيعًا فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَرَكْتَ بَعْضَ شَاتِنَا نَأْكُلُهَا؟ فَقَالَ: «كُلُّهَا وَاللَّهِ لَنَا»

(1/422)

362 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنِ الْمُطَّلِبِ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَالًا وَوَلَدًا، وَالْأَبْيَ مَالٌ وَوَلَدٌ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ بِمَالِي إِلَى وَلَدِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [ص: 423] «أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ»

(1/422)

363 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنِ الْمُطَّلِبِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَقَدْ لَزِمْتُ السِّوَاكَ حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يُدْرِدَنِي»

(1/424)

364 - عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضْرَّ بِآخِرَتِهِ، وَمَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضْرَّ بِدُنْيَاهُ فَاتَّزَوْا مَا يَبْقَى عَلَيَّ مَا يَفْنَى»

(1/425)

365 - حَدَّثَنَا عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّ رَاعٍ بَاتَ وَهُوَ غَاشٌّ لِرِعِيَّتِهِ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ الَّتِي يَرُوحُ رِيحُهَا مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَمَنْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الدِّمَةِ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ الَّتِي يَرُوحُ رِيحُهَا مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً». [ص:426]

366 - حَدَّثَنَا عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مَرَّ عَلَى عُثْمَانَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ وَقَدْ كَتَبْتُهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ

(1/425)

367 - حَدَّثَنَا عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ» قَالُوا: وَمَنْ الْغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يَرِيدُونَ إِذَا نَقَصَ النَّاسُ»

(1/427)

368 - حَدَّثَنَا عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَا تَرَكْتُ شَيْئًا مِمَّا أَمَرْتُكُمْ اللَّهُ بِهِ إِلَّا قَدْ أَمَرْتُكُمْ بِهِ، وَمَا تَرَكْتُ شَيْئًا مِمَّا نَهَاكُمْ عَنْهُ إِلَّا قَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، وَإِنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ: جِبْرِيلٌ قَدْ أَلْقَى فِي رُوعِي أَنَّهُ لَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى [ص:428] تَسْتَوْعِبَ عَلَيَّ الَّذِي كَتَبَ اللَّهُ لَهَا، فَمَنْ أَبْطَأَ عَنْهُ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٍ فَلْيُجْمَلِ فِي الطَّلَبِ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تُدْرِكُوا مَا عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا بِطَاعَتِهِ "

(1/427)

369 - حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ الدُّعَاءِ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَإِنَّ أَفْضَلَ مَا أَقُولُ أَنَا، وَمَا قَالَ النَّبِيُّونَ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ "

(1/429)

370 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَهْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَنْ دَعَا رَبَّهُ فَعَرَفَ
الِاسْتِجَابَةَ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَعَزَّتهُ وَجَلَّالهُ تَبِمُ الصَّالِحَاتِ، وَمَنْ أَبْطَأَ مِنْ ذَلِكَ عَلَيْهِ شَيْءٌ
فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ "

(1/431)

371 - عَنْ عَمْرُو، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ ثَقَفَهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ نَاضِحًا لِبَعْضِ بَنِي سِمَةَ
اغْتَلَمَ، وَكَانَ يُنْضِجُ عَلَيْهِ، فَصَالَ عَلَيْهِمْ وَامْتَنَعَ مِنْهُمْ حَتَّى عَطَشَ نُخْلَهُ، فَذَهَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَكَى ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «انْطَلِقْ» فَذَهَبَ فَانْطَلَقَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ فَلَمَّا بَلَغَ بَابَ النَّخْلِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَدْخُلْ فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ
مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ادْخُلُوا وَلَا بَأْسَ عَلَيْكُمْ مِنْهُ» فَلَمَّا رَأَاهُ الْجَمَلُ أَقْبَلَ يَمْشِي
وَاصِعًا رَأْسَهُ حَتَّى قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَسَجَدَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «انْتُوا جَمَلَكُمْ فَأَخْطَمُوهُ
وَارْتَحِلُوهُ» فَاتَوَّهُ فَخَطَمُوهُ وَارْتَحِلُوا، فَقَالُوا: نَسْجُدُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «لَا تَقُولُوا ذَلِكَ، لَا
تَقُولُوا لِي مَا لَمْ أَبْلُغْ، فَلَعَمْرِي مَا سَجَدَ لِي وَلَكِنَّ اللَّهَ سَحَرَهُ لِي»

(1/433)

372 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ حَبِيبِ بْنِ هِنْدِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَخَذَ السُّبُعَ فَهُوَ حَبْرٌ»

(1/435)

373 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ هَيْبًا لَيْتًا سَهْلًا قَرِيبًا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»

(1/437)

374 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْفَرَزِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَبْرَحْ عَصَابَةً مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ، لَا يُبَالُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَخْرُجَ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ فَيُفَاتِلُونَهُ»

(1/439)

375 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْرَكَ شَيْخًا يَتَهَادَى بَيْنَ ابْنَيْهِ يَتَوَكَّأُ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا شَأْنُ هَذَا الشَّيْخِ؟» قَالَ ابْنَاهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ عَلَيْهِ [ص: 440] نَذْرٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ارْكَبْ أَيُّهَا الشَّيْخُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ غَيَّبَ عَنْكَ، وَعَنْ نَذْرِكَ»

(1/439)

376 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ النَّذْرَ لَا يُقْرَبُ مِنْ ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ قَدْرَهُ لَهُ، وَلَكِنَّ النَّذْرَ يُوَافِقُ الْقَدَرَ فَيُخْرِجُ بِذَلِكَ مِنَ الْبَخِيلِ مَا لَمْ يَكُنِ الْبَخِيلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَهُ»

(1/440)

377 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ صُبَاعَةَ بِنْتَ الرُّبَيْرِ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ذَبَحَتْ شَاةً فِي بَيْتِهَا، فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا «أَنْ أَطْعَمُونَا مِنْ حَمِيمِكُمْ» فَقَالَتْ لِرَسُولِهِ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا بَقِيَ عِنْدَنَا مِنْ شَاتِنَا غَيْرَ الرَّقِيبَةِ، وَإِنِّي لَأَسْتَحِي أَنْ أُرْسَلَ [ص: 441] بِالرَّقِيبَةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَعَ الرَّسُولُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " ارْجِعْ إِلَيْهَا فَقُلْ لَهَا: أُرْسِلِي إِلَيْنَا بِالرَّقِيبَةِ، فَإِنَّهَا هَادِيَةٌ الشَّاةِ وَإِنَّهَا أَقْرَبُ لِلشَّاةِ مِنَ الْحَبْرِ، وَأَبْعَدُهُ مِنَ الْأَذَى "

(1/440)

378 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْهَلِيِّ، عَنْ خَدِيفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْ عِنْدِهِ، ثُمَّ لَتَدْعُوهُ وَلَا يُسْتَجِيبُ لَكُمْ»

(1/441)

379 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْهَلِيِّ، عَنْ خَدِيفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلُوا إِمَامَكُمْ، وَتَجْتَلِدُوا بِأَسْيَافِكُمْ، وَيَرِثَ دُنْيَاكُمْ شِرَارُكُمْ»

(1/442)

380 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ خَدِيفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدَ النَّاسِ بِالْدُّنْيَا لُكْعُ ابْنِ لُكْعِ»

(1/443)

381 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَحْمِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ مِنَ الدُّنْيَا وَهُوَ يُحِبُّهُ كَمَا [ص: 444] تَحْمُونَ مَرِيضَكُمْ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ تَخَافُونَ عَلَيْهِ»

(1/443)

382 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ لَبِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " ائْتِنَانِ يَكْرَهُمَا ابْنُ آدَمَ: يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَيَكْرَهُ قِلَّةَ الْمَالِ، وَقِلَّةُ الْمَالِ أَقْلٌ لِلْحِسَابِ "

(1/445)

383 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: [ص:446] «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ اللَّهُ، فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصَّبْرُ، وَمَنْ جَزِعَ فَلَهُ الْجَزَعُ»

(1/445)

384 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ الشِّرْكَ الْأَصْغَرُ» قِيلَ: وَمَا الشِّرْكَ الْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ " قَالَ: " الرِّيَاءُ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هُمْ يَوْمَ يُجَازَى الْعِبَادُ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ فِي الدُّنْيَا، فَاَنْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ خَيْرًا؟ "

(1/447)

حَادِي عَشَرَ: أَحَادِيثُ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ

(1/448)

385 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: «مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخَفَّ، وَلَا أَمَّ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»

386 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مِثْلَهُ

(1/448)

387 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابٍ كَانَ نُحُو دَارِ الْقَضَاءِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يُخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتَ الْأَمْوَالُ، وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُعِثَّنَا قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: [ص:449] «اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا» قَالَ أَنَسٌ، وَلَا وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابَةٍ وَلَا قَرَعَةٍ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ الثُّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتْ - يَعْنِي السَّمَاءَ - انْتَشَرَتْ ثُمَّ أَفْطَرَتْ، قَالَ: فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبِينًا قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ

الْمُقْبَلَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَحْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتَ الْأَمْوَالُ، وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُمَسِّكَهَا عَنَّا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالظَّرَابِ وَبُطُونِ [ص:450] الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ» قَالَ: فَأَقْلَعْتُ وَخَرَجْنَا تَمَشِي فِي الشَّمْسِ. قَالَ شَرِيكٌ: فَسَأَلْتُ أَنَسًا: أَهُوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي

(1/448)

388 - أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ الدِّينُ أَبُو الْفَرَجِ يَحْيَى بْنُ أَبِي الرَّجَاءِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفَرَجِ سَعْدُ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، قَدِمَ عَلَيْنَا دِمَشْقَ قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِهَا وَأَنَا أَسْمَعُ بِدِمَشْقَ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَتَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، قَالَ: فَرِئَ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي طَاهِرٍ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْهَيْثَمِ الصَّبَّاحِ دَشْتَجَ، وَأَنَا حَاضِرٌ يَوْمَ السَّبْتِ الْمُوفِيِّ عَشْرِينَ مِنْ صَفَرِ سَنَةِ عَشْرَةِ وَخَمْسِمِائَةٍ بِأَصْبَهَانَ قَالَ: ثَنَا الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُعْتَزِّ بْنِ مَنْصُورِ النَّيْسَابُورِيِّ، قَدِمَ عَلَيْنَا قَالَ: ثَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ قَالَ: ثَنَا جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، قَالَ: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ فَأَشَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ أَنْ اسْكُتَ، قَالَ: فَسَأَلَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ يُشِيرُونَ إِلَيْهِ أَنْ اسْكُتَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الثَّلَاثَةِ: «وَيْحَكَ مَاذَا أَعَدَدْتَ لَهَا؟» قَالَ: حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: «إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحَبَبْتَ» قَالَ: فَسَكَّتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعَةً، ثُمَّ مَرَّ غُلَامٌ يَمَشِي قَالَ أَنَسٌ: أَقُولُ أَنَا: هُوَ مِنْ أَقْرَابِي قَدْ اخْتَلَمَ أَوْ نَاهَزَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟» قَالَ: هَا هُوَ هَذَا، فَقَالَ: «إِنْ أَكْمَلَ هَذَا الْغُلَامُ [ص:454] عُمْرَهُ أَوْ أَذْرَكَ عُمْرَهُ، فَلَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَرَى أَشْرَاطَهَا»

(1/453)

389 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لَيْسَ الْمَسْكِينُ بِالَّذِي تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ، وَاللَّقْمَتَانِ، وَالْتَّمَرَةُ وَالْتَّمَرَتَانِ، إِنَّ الْمَسْكِينِ الْمُتَعَقِّفُ، أَقْرَبُ، إِنْ شِئْتُمْ {لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْفَافًا} [البقرة: 273] "

(1/454)

390 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: [ص:455] بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مَعَ عَائِشَةَ إِذْ انْسَلَتْ فَقَالَ: «مَهْ، لِمَ فَعَلْتِهَا؟»

قَالَتْ: حِصْتُ قَالَ: «قَوْمِي فَاتَّزِرِي ثُمَّ اذْبِي مِنِّي» قَالَتْ: فَاتَّزَرْتُ ثُمَّ دَخَلْتُ مَعَهُ فِي لِحَافِهِ، وَكَانَا يَعْتَسِلَانِ وَهُمَا جُنْبَانِ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ

(1/454)

391 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ: أَوْصِنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ مَا اسْتَطَعْتَ، وَادْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ كُلِّ شَجَرٍ وَحَجْرٍ، وَإِذَا عَمِلْتَ سُوءًا فَأُحْدِثْ لَهُ تَوْبَةً، السِّرُّ بِالسِّرِّ وَالْعَلَانِيَةُ [ص:456] بِالْعَلَانِيَةِ»

(1/455)

392 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّمَا كَانَتْ لَيْلَتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ فَيَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا وَإِيَّاكُمْ مُتَوَاعِدُونَ غَدًا مُؤَجَّلُونَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَا حِقُونَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْغُرَقِدِ»

(1/456)

393 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُ الْقَوْمِ خَيْرُهُمْ قَضَاءً، وَخَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِنِسَائِهِمْ»

(1/456)

394 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى وَجْهِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الصُّورَةَ لَا تَلْقَى الصُّورَةَ»

(1/457)

395 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ ارْزُقِي فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِأَهْلِ بَيْتٍ كَرَامَةً دَهَمَهُمْ [ص: 458] عَلَى بَابِ الرَّفْقِ»

(1/457)

396 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ: أَجَدَبْنَا وَهَلَكْنَا إِنْ لَمْ يَدْرِكْنَا اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُعَيْشَنَا فَدَعَا، ثُمَّ رَجَعَ الرَّجُلُ وَقَدْ مُطِرُوا وَأُحْيُوا عَامَهُمْ ذَلِكَ، ثُمَّ رَجَعَ فِي عَامٍ قَابِلٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعَوْتَ لَنَا فَأُحْيِينَا عَامَ الْأَوَّلِ فَادْعُ اللَّهَ لَنَا الْعَامَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «غَيْثًا كَغَيْثِ الْكُفَّارِ، أَوْ الْمُشْرِكِينَ لَا أَرْجِعُ»

(1/458)

397 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءِ أَنَّ الْهَلَالِيَّةَ الَّتِي [ص: 459] كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ لَهَا جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُعْتِقَ هَذِهِ الْأَمَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفَلَا تَفْتَدِينَ بِهَا ابْنَتَا أَخِيكَ، أَوْ أُخْتِكَ مِنْ رِعَايَةِ الْعَنَمِ؟»

(1/458)

398 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ»

(1/459)

399 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءِ أَنَّهُ قَالَ: وَجَدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ دِينَارًا فَجَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: وَجَدْتُ هَذَا، فَقَالَ: «عَرَفْتَهُ» فَذَهَبَ فَمَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَرَفْتَهُ فَلَمْ أَحِذْ أَحَدًا يَعْرِفُهُ قَالَ: «فَشَأْنُكَ بِهِ» قَالَ: فَذَهَبَ فَرَهْنَهُ [ص: 460] بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ فِي طَعَامٍ وَوَدَّكَ قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ صَاحِبُهُ يَنْشُدُهُ فَعَرَفَهُ،

فَجَاءَ عَلِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا صَاحِبُ الدِّينَارِ، قَالَ: «أَدِّهِ إِلَيْهِ»
فَأَذَاهُ عَلِيٌّ إِلَيْهِ بَعْدَ مَا أَكَلُوا مِنْهُ

(1/459)

400 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْقُسَامَةَ» قَالُوا: وَمَا الْقُسَامَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الرَّجُلُ يَكُونُ عَلَى الْفَتَامِ مِنَ النَّاسِ، فَيَأْخُذُ مِنْ حَظِّ هَذَا، وَمَنْ حَظِّ هَذَا»

(1/460)

401 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بِنَسِ الشَّيْءِ الْإِمَارَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعَمْ الشَّيْءُ الْإِمَارَةُ لِمَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَحَلَّهَا، وَبِنَسِ الشَّيْءِ الْإِمَارَةَ لِمَنْ أَخَذَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا وَحَلَّهَا تَكُونُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَسْرَةً وَنَدَامَةً»

(1/461)

402 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ ضَرَبَ وَجْهَ غُلَامِهِ، فَاسْتَعْدَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَضْرِبُوا وُجُوهَ الْمُصَلِّينَ، أَطْعَمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَآكُسُوهُمْ [ص: 462] مِمَّا تَلْبَسُونَ، فَإِنْ رَأَبُوكُمْ فَبِيعُوهُمْ»

(1/461)

403 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ، نَزَلَتْ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ {إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا} [الأحزاب: 33] فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ جَانِبِ الْبَيْتِ: أَلَسْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ؟ قَالَ: «بَلَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ» ثُمَّ أَخَذَ نَوْبًا فَطَرَحَهُ عَلَى فَاطِمَةَ، وَحَسَنَ، وَحُسَيْنَ ثُمَّ قَالَ: {إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا} [الأحزاب: 33]

(1/462)

404 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءٍ " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ جِبْرِيلُ بِأَعْلَى مَكَّةَ وَهُوَ مُتَكِيٌّ يَأْكُلُ فَقَالَ لَهُ: أَكَلِ الْمُلُوكِ؟ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "

(1/463)

405 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مَالٍ يُطْعِمِي، وَفَقْرٍ يُنْسِي، وَهَوًى يُرْدِي، وَبَوَارِ الْإِيمَانِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الرِّيَاءِ، وَالسُّمْعَةِ، وَالشُّكِّ»

(1/463)

406 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ مَسْكِينَةً قَامَتْ عَلَى بَابِ عَائِشَةَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ لِلْجَارِيَةِ: أَطْعِمِيهَا فَجَاءَتْ الْجَارِيَةُ بِالَّذِي تُرِيدُ أَنْ تُطْعِمَهَا لِثَرِيهِ عَائِشَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَائِشَةُ لَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ»

(1/464)

407 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يَكْرَهُ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادِ الْبَنَاتِ وَمَنْعًا وَهَاتِ»

(1/464)

408 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَنَزَلَ مَنْزِلًا فَتَبَرَّزَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَبِعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ، فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ الْمَاءَ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ "

(1/465)

409 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ [ص: 466] عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ حِينَ خَرَجَ، فَقَامَ نَاسٌ يُصَلُّونَ الرَّكْعَتَيْنِ بِالْعَجَلَةِ حِينَ قَامَتِ الصَّلَاةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَصَلَاتَيْنِ مَعًا؟»

(1/465)

410 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فِي مَسْجِدٍ يَدْعُو دُعَاءَ مَرٍّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، فَلَمَّا حَادَى بِهِ سَمِعَ دُعَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَعْرِفْهُ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟ سَأَلْتُ تَعْطَهُ» فَرَجَعَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: الدُّعَاءُ الَّذِي كُنْتُ تَدْعُو بِهِ آتِفًا أَعِدُهُ عَلَيَّ قَالَ: حَمَدْتُ اللَّهَ وَمَجَّدْتُهُ، ثُمَّ قُلْتُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَعَدَدْتُ الْحَقُّ وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ [ص: 468] حَقٌّ، وَرُسُلُكَ حَقٌّ، وَكِتَابُكَ حَقٌّ، وَالتَّبَيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ

(1/467)

411 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى السَّعْدِيِّينَ أَنَّهُ سَمِعَ كَعْبَ الْأَحْبَارِ يَقُولُ: «مَا لِي أَرَى فِي التَّوْرَةِ صِفَةَ قَوْمٍ لَمْ أَرَهُمْ بَعْدُ؟، فَحَشَاةٌ مُتَفَحِّشِينَ، فِي أَيْدِيهِمْ سِيَّاطٌ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ، مِنْ أَهْلِ النَّارِ، مَا لِي أَرَى فِي التَّوْرَةِ صِفَةَ نِسَاءٍ لَمْ أَرَهُنَّ بَعْدُ؟ نَاعِمَاتٌ كَاسِيَّاتٌ عَارِيَّاتٌ، مِنْ أَهْلِ النَّارِ»

(1/468)

412 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ص: 469] كَانَ يَغْسِلُ وَجْهَهُ بِيَمِينِهِ»

(1/468)

413 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ «نَهَانِي حَيِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَحْتِمِ الدَّهَبِ، وَعَنْ لُبْسِ الْمُعْصَفِرِ، وَعَنِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ»

(1/469)

414 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ: «شِفَاءٌ وَإِنِّهَا لَتَرْيَاقُ أَوْلِ الْبُكْرَةِ»

(1/470)

415 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ إِلَى قُبَاءَ حَتَّى إِذَا كُنَّا [ص: 471] فِي بَنِي سَالِمٍ وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَابِ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ فَصَرَخَ بِهِ، فَخَرَجَ يُجْرُ إِزَارَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَعْجَلْنَا الرَّجُلَ» فَقَالَ عِتْبَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يُعَجَّلُ عَنِ امْرَأَتِهِ وَمَنْ يَمُنْ مَاذَا عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ»

(1/470)

ثَابِي عَشْرَ: أَحَادِيثُ سَعْدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ

(1/472)

416 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الْحَارِثِ الْخَزْرَجِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، ثُمَّ اتَّبَعَهُ بِسِتِّ مِنْ شَوَالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ»

(1/472)

417 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ رَجُلٍ مِنْ بَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا هَمَمْتَ بِأَمْرٍ فَعَلَيْكَ فِيهِ بِالتَّوَدُّةِ»

(1/472)

418 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبِ الْجُهَيْنِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي الصُّبْحِ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا يَفْرَأُ بِهَا فِي كُلِّ رَكْعَةٍ» .

419 - قَالَ: وَحَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ

(1/473)

420 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ عُمَرَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ عَائِشَةَ " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ لُبْسَتَيْنِ، وَعَنْ صَوْمِيْنِ، وَعَنْ صَلَاتَيْنِ: [ص: 474] عَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَعَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ، وَعَنْ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَالِاخْتِيَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ "

(1/473)

421 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا سَعْدُ، عَنِ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحٍ، عَنِ ابْنِ سَفِينَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ: {إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ} [البقرة: 156] ، اللَّهُمَّ أَجْرِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلَفَ لِي خَيْرًا مِنْهَا، [ص: 475] إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا " قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ، قُلْتُ: إِنَّ لِي بَنِيَّةً، وَأَنَا غَيُورٌ فَقَالَ: «أَمَا ابْنَتُهَا فَنَدَعُو اللَّهَ أَنْ يُغْنِيَهَا عَنَّا، وَأَمَا الْغَيْرَةُ فَادْعُوا اللَّهَ أَنْ يَذْهَبَ بِالْغَيْرَةِ»

(1/474)

ثَلَاثَ عَشَرَ: أَحَادِيثُ دَاوُدَ بْنِ قَيْسِ الْفَرَّاءِ

(1/476)

422 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا دَاوُدُ بْنُ قَيْسِ الْفَرَّاءِ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ فَيَبْدَأُ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا قَضَى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مُصَلَّاهُمْ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ يَبْعَثُ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ذَكَرَهُ لِلنَّاسِ، أَوْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ أَمَرَهُمْ بِهَا، وَكَانَ يَقُولُ: «تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا» وَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ التَّسَاءُ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى كَانَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ فَخَرَجْتُ مُحَاصِرًا مَرْوَانَ حَتَّى أَتَيْنَا الْمُصَلَّى، فَإِذَا كَثِيرُ بْنُ [ص: 477] الصَّلْتِ قَدْ بَنَى مِنْبَرًا مِنْ طِينٍ وَلَبِنٍ قَالَ: فَإِذَا مَرْوَانُ يُنَازِعُنِي يَدُهُ كَأَنَّهُ يَجُرُّنِي نَحْوَ الْمَنْبَرِ، وَأَنَا أَجُرُّ نَحْوَ الْمُصَلَّى، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ مِنْهُ فَقُلْتُ: أَيْنَ الْوَجْهُ؟ الْإِبْتِدَاءُ بِالصَّلَاةِ، قَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ تُرِكَ مَا تَعْلَمُ، فَرَفَعْتُ صَوْتِي فَقُلْتُ: كَلَّا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَأْتُونَ بِخَيْرٍ مِمَّا أَعْلَمُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ انْصَرَفْتُ

(1/476)

423 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا دَاوُدُ بْنُ قَيْسِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكُنْتُ أَرَى عُفْرَةَ إِبْطِهِ إِذَا سَجَدَ»

(1/477)

424 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي ثَوْبٍ، عَنْ عَمْرِو [ص: 480] بْنِ شُعَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ حَتَّى ذَكَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ سَلْفٍ وَبَيْعٍ، وَعَنْ شَرْطَيْنِ فِي بَيْعٍ، وَعَنْ بَيْعٍ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ، وَعَنْ شَفِّ مَا لَمْ يُضْمَنْ»

(1/478)

425 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا دَاوُدُ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا نَخْرُجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَفِطٍ،

أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجُهُ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةُ مِنَ الشَّامِ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا، وَهُوَ يَوْمِنِدِ خَلِيفَةُ فَخَطَبَ النَّاسَ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ثُمَّ ذَكَرَ زَكَاةَ الْفِطْرِ فَقَالَ: إِنِّي لَأَرَى مُدَّيْنٍ مِنَ سَمَرَاءِ الشَّامِ يَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، وَكَانَ أَوَّلَ مَا ذَكَرَ النَّاسُ الْمُدَّيْنِ يَوْمِنِدِ "

(1/482)

426 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي صَفْقَةٍ، وَعَنْ شَفِّ مَا لَمْ يُضْمَنْ، وَعَنْ بَيْعِ وَسَلْفٍ»

(1/483)

427 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " كَفَّارَةُ الْمَجْلِسِ إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقُومَ مِنَ الْمَجْلِسِ قَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، فَإِنْ كَانَ مَجْلِسَ ذِكْرِ كَانَ عَلَيْهِ كَالطَّابِعِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ كَانَ مَجْلِسَ لَعْوٍ كَانَ كَفَّارَةً لِمَا فِيهِ "

(1/483)

428 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا دَاوُدُ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَتِرْ وَلْيَقْتَرِبْ مِنَ السُّتْرَةِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ»

(1/485)

رَابِعَ عَشَرَ: حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ نُبَيْهِ الْكَعْبِيِّ

(1/487)

429 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا عُمَرُ بْنُ نُبَيْهِ الْكَعْبِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاطِ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بَرَهَبٍ أَوْ سُوءَ أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ»

(1/487)

430 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا عُمَرُ بْنُ نُبَيْهِ، عَنْ جَمَّهَانَ أَبِي يَعْلَى، مَوْلَى أَبِي يَعْقُوبَ الْقِبْطِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَرَى سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ مِنَ الْبَابِ الَّذِي نَحْوَ دَارِ مَرْوَانَ فَيَمْشِي بَيْنَ يَدَيْ النَّاسِ وَيَبِينُ جِدَارَ الْقِبْلَةِ حَتَّى يَأْتِيَ السَّارِيَةَ الَّتِي هِيَ عِنْدَ الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ [ص: 488] دَرَجِ الْمَقْصُورَةِ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ، وَلَا يُبَالِي بِهِ "

(1/487)

خَامِسَ عَشَرَ: حَدِيثُ مَشَائِخِ شَيْ

(1/489)

431 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى لِلنَّاسِ فَكَبَّرَ، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَى النَّاسِ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ كَمَا أَنْتُمْ، ثُمَّ ذَهَبَ، ثُمَّ رَجَعَ وَعَلَيْهِ أَثَرُ الْغُسْلِ فَصَلَّى»

(1/489)

432 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا أَبُو حَزْرَةَ الْقَاصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُصَلِّينَ أَحَدُكُمْ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، وَلَا وَهُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ»

(1/489)

433 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا عْتَبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ مَوْلَى بَنِي تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ حَنِينٍ مَوْلَى بَنِي زُرَيْقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ، ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ شِفَاءً وَفِي الْآخَرِ دَاءٌ»

(1/490)

434 - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا وَلَعَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ»

(1/491)

435 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ»

(1/491)

436 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَالْتَزَمَهُ، وَمَسَحَ قَالَ: فَحَصَّبَنِي حَسَنُ بْنُ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [ص: 492] «لَا تَتَّخِذُوا بَيْتِي عَيْدًا، وَلَا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ»

(1/491)

437 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا دَاوُدُ بْنُ بَكْرٍ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ، فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ»

(1/493)

438 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَحَدُ بَنِي ثَوْرٍ بَفَتْحٍ مِنْ نُسْتَرٍ، فَالْتَمَسَهُ فِي أَهْلِهِ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَقِيلَ: هُوَ فِي مَالِهِ

بِشَمْعٍ فَأَتَاهُ فَلَمَّا عَلِمَ أَنَّهُ فِي الْحَائِطِ كَبَّرَ فَكَبَّرَ عُمَرُ، ثُمَّ حَمِدَ فَحَمِدَ عُمَرُ، ثُمَّ سَأَلَهُ عُمَرُ هَلْ مِنْ مُغْرَبَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ أَخَذْنَا رَجُلًا مِنَ الْعَرَبِ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، فَقَالَ: مَا صَنَعْتُمْ بِهِ؟ قَالَ: قَدَّمْنَاهُ [ص: 495] فَضَرَبْنَا عُنُقَهُ قَالَ: أَفَلَا طَيَّبْتُمْ عَلَيْهِ الْبَيْتَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَرَمَيْتُمْ إِلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ بَرغيفٍ لَعَلَّهُ يَتُوبُ وَيَرْجِعُ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ؟ اللَّهُمَّ لَمْ أَشْهَدْ وَلَمْ أَمُرْ، وَلَمْ أَرْضَ إِذْ بَلَغَنِي "

(1/494)

439 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا عَيْسَى بْنُ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ بُكَيْرِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ [ص: 499] بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ سَهْلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى الشُّرَّةِ فَلْيَبْدُ مِنْهَا لَا يَقْطَعْ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ»

(1/498)

440 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْكِنْدِيِّ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ «أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُومُونَ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِأَحَدِي عَشْرَةَ رَكْعَةً يَقْرَأُونَ فِي الرَّكْعَةِ بِالْمِائَتَيْنِ حَتَّىٰ إِنَّهُمْ لَيَعْتَمِدُونَ بِالْعَصِيِّ»

(1/499)

441 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَادِ بْنِ [ص: 500] الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا، قَالَ رِفَاعَةُ: وَنَحْنُ مَعَهُ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ كَالْبَدَوِيِّ فَصَلَّى فَأَخَفَ صَلَاتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَعَلَيْكَ، فَارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَارْجِعْ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَدَّ عَلَيْهِ وَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يَأْتِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَيَقُولُ: «وَعَلَيْكَ فَارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَخَافَ النَّاسُ، وَكَبُرَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُونَ مَنْ أَخَفَ صَلَاتَهُ لَمْ يُصَلِّ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ فِي آخِرِ ذَلِكَ: فَأَرِنِي أَوْ عَلِّمْنِي فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُصِيبُ وَأُخْطِئُ، فَقَالَ: «أَجَلٌ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَتَوَضَّأَ [ص: 501] كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ، ثُمَّ تَشَهَّدْتَ، فَأَقِمَّ ثُمَّ كَبَّرَ، فَإِنْ كَانَ مَعَكَ قُرْآنٌ فَأَقْرَأْ بِهِ وَإِلَّا فَاحْمِدِ اللَّهَ وَكَبِّرْهُ وَهَلِّلْهُ، ثُمَّ ارْكَعْ فَاطْمِئِنِّ رَاكِعًا، ثُمَّ اعْتَدِلْ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَاعْتَدِلْ سَاجِدًا، ثُمَّ اجْلِسْ فَاطْمِئِنِّ جَالِسًا، ثُمَّ قُمْ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ، وَإِنْ انْتَقَصَتْ مِنْهَا

شَيْئًا انْتَقَصَ مِنْ صَلَاتِكَ» قَالَ: فَكَانَتْ هَذِهِ أَهْوَنَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأُولَى، أَنَّ مَنْ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا
انْتَقَصَ مِنْ صَلَاتِهِ وَلَمْ تَذْهَبْ كُلُّهَا

(1/499)

442 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، أَوْ عَبْدُ الرَّحِيمِ - شَكَكَ إِسْمَاعِيلُ - ابْنُ حَبِيبِ بْنِ
أَرْدَكَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ [ص: 503] مَاهِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " ثَلَاثٌ جِدُّهُنَّ جِدٌّ وَهَزْنُهُنَّ جِدٌّ: الطَّلَاقُ، وَالتَّبَاكُحُ، وَالرَّجْعَةُ "

(1/502)

443 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيِّ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يُحْرِكُ الْحَصَا بِيَدِهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: «لَا
تُحْرِكِ الْحَصَا، وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَكِنْ اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ» قَالَ: وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: «فَوَضَعَ يَدَهُ
الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ إِلَى الْقِبْلَةِ وَرَمَى بِبَصَرِهِ إِلَيْهَا أَوْ نَحْوَهَا» ثُمَّ قَالَ:
«هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ»

(1/504)

444 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ غَزَاها فَلَحِقْتُهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَرَاحِلَتُهُ
تَتَوَجَّهُ بِه نَحْوَ الْمَشْرِقِ قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ، ثُمَّ سَلَّمْتُ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ، وَهُوَ يُصَلِّي، وَلَا أُدْرِي
فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي فَقَالَ: «سَلَّمْتُ عَلَيَّ يَا جَابِرُ فَلَمْ أَرُدَّ عَلَيْكَ، إِنْ كُنْتُ أُصَلِّي»

(1/505)

445 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ، عَنْ أُمِّ حَرَامٍ، أَنَّهَا سَأَلَتْ
أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [ص: 506] " هَلْ تُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي دِرْعٍ وَخِمَارٍ؟ قَالَتْ:
نَعَمْ إِذَا كَانَ الدِّرْعُ سَابِعًا يُعْطَى ظُهُورَ الْقَدَمَيْنِ "

(1/505)

446 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ سُوَيْبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السِّتْرَ، وَرَأَسَهُ مَعْصُوبٌ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - وَإِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مَبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرَّؤْيَا يَرَاهَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَوْ تَرَى لَهُ، أَلَا إِنِّي [ص: 508] قَدْ نُهِيتُ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرَّكُوعِ، وَالسُّجُودِ فَإِذَا رَكَعْتُمْ فَعِظْمُوا اللَّهَ، وَإِذَا سَجَدْتُمْ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَإِنَّهُ قَمِنَ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ» قَالَ عَلِيُّ: وَثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَسُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَدِيثِ عَنْ سُلَيْمَانَ

(1/507)

447 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا أَبُو سَلَمَةَ مَوْلَى آلِ رَبِيعَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيَّ يَقُولُ: «يَا بَنِي فُرُوحٍ أَبْشِرُوا فَلَوْ كَانَ الْهُدَى عِنْدَ الثَّرِيَّا لَتَنَاوَلَهُ رِجَالٌ مِنْ فَارِسٍ»

(1/508)

448 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا يَزِيدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ، ثَقَّةٍ عِنْدَهُ [ص: 509] رَفَعَهُ قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرِ فَجَعَلَ يَقُولُ: «ضَعُوا الثَّرِيَّ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ، وَضَعُوا فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ» حَتَّى إِذَا فَرَغَ قَالَ: «أَمَا إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّهُ يَصِيرُ إِلَى التُّرَابِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ عَبْدُهُ عَمَلًا أَنْ يُتَقِنَهُ»

(1/508)

449 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُرَيْتُ عَنَّمَا سَوْدَاءٌ كَثِيرَةٌ دَخَلَتْ فِيهَا عَنَّمُ كَثِيرَةٌ بَيْضٌ» قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «الْعَجَمُ يُشْرِكُونَكُمْ فِي دِينِكُمْ وَأَنْسَابِكُمْ» قَالُوا: الْعَجَمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ مُعْلَقًا بِالثَّرِيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنَ الْعَجَمِ أَسْعَدَهُمْ بِهِ فَارِسٌ»

(1/510)

450 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رُقَيْشِ الْأَسَدِيِّ «أَنَّهُ رَأَى أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَتَى قُبَاءَ فَبَالَ قَائِمًا، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ ثُمَّ صَلَّى»

(1/511)

سَادِسَ عَشَرَ: أَحَادِيثُ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ

(1/512)

451 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ الْأَكْبَرِ «أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعِيدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»

(1/512)

452 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَحَدَ شِقْمِي إِزَارِي يَسْتَرُخِي حَتَّى يَقَعَ الْأَرْضَ إِلَّا أَنْ أُنْعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ خِيَلَاءَ»

(1/512)

453 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ مُوسَى، ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، ثنا مُوسَى، قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ فِي حَدِيثِهِ فَقَالَ النَّاسُ: هَذَا لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ

(1/513)

454 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ «أَنَّهُ كَانَ يَرَى أَنَّهُ آجِرٌ لِلْمَرْءِ أَنْ يُفْطِرَ فِي السَّفَرِ»

(1/513)

455 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا مُوسَى، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ [ص: 514] أَنَّ جَبْرِيلَ، أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي مَعْرَسِهِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي فَقَالَ لَهُ: «إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ» قَالَ مُوسَى: وَقَدْ أَنَاخَ سَالِمٌ بِالْمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يُبِيحُ بِهِ يَتَحَرَّى مَعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ أَسْفَلَ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي فِي بَطْنِ الْوَادِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطًا مِنْ ذَلِكَ

(1/513)

456 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ سَالِمِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ «أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ»

(1/514)

سَابِعَ عَشَرَ: أَحَادِيثُ أَبِي سَهَيْلٍ نَافِعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ

(1/515)

457 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا أَبُو سَهَيْلٍ نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُوْمِنَ خَانَ "

(1/515)

458 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا أَبُو سَهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ»

(1/516)

459 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا أَبُو سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ نَائِرُ الرَّأْسِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ الْخَمْسُ إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ شَيْئًا» فَقَالَ: أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ؟ قَالَ: «صِيَامُ رَمَضَانَ إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ شَيْئًا» قَالَ: أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ؟ قَالَ: فَأَخْبِرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ قَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لَا أَتَطْوَعُ شَيْئًا، وَلَا أَنْتَقِصُ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ» أَوْ «دَخَلَ الْجَنَّةَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»

(1/516)

460 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا أَبُو سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ «أَنَّهُ سَمِعَ قِرَاءَةَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي الصُّبْحِ فِي دَارِ أَبِي جُهَيْمٍ» قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَكَانَ بَيْنَهُمَا نَحْوٌ مِنْ سَبْعِمِائَةِ ذِرَاعٍ

(1/517)

461 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا أَبُو سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ مُحْرَزٍ كَاتِبِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: «فَأَمْرُهُ أَنْ يُصَلِّيَ الصُّبْحَ وَالنُّجُومَ بِأَدْيَةٍ مُشْتَبِكَةً، وَيُصَلِّيَ الظُّهْرَ حِينَ تَزِيغُ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بِيَضَاءِ نَفِيَّةٍ لَمْ يَدْخُلْهَا صُفْرَةٌ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ تَوَخَّرَهَا مَا لَمْ يَنْمَ»

(1/517)

462 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا أَبُو سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، يَقُولُ: «إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا، فَإِنَّ لِلْمُنْصِتِ الَّذِي لَا يَسْمَعُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَمَا لِلْمُنْصِتِ السَّمِيعِ، ثُمَّ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَاعْدِلُوا الصُّفُوفَ وَحَادُوا بَيْنَ الْمَنَاقِبِ»

(1/518)

463 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا أَبُو سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا جَاءَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَتَبَحَّتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَعُلِقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ وَصَفِدَتْ الشَّيَاطِينُ»

(1/518)

ثَامِنَ عَشَرَ: أَحَادِيثُ حَبِيبِ بْنِ حَسَّانَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ

(1/519)

464 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حَبِيبُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: " إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فِي سَفَرٍ، فَأَمَرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدَكُمْ، وَلَا يَتَنَاجَ اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ، وَإِنْ مَرَرْتُمْ عَلَى إِبِلٍ رَاعِيَةٍ وَأَرَدْتُمْ اللَّبَنَ فَلْيَهْتَفْ رَجُلٌ مِنْكُمْ: يَا رَاعِيَ الْإِبِلِ، ثَلَاثًا، فَإِنْ أَجَابَهُ فَلْيَسْتَسْقِهِ، وَإِلَّا فَلْيَحْتَلِبْ ثُمَّ لِيَصُرْ "

(1/519)

465 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حَبِيبُ بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: «رَأَيْتُ عَلَى خَيْثَمَةَ كِسَاءً خُرًّا أَبْيَضَ مُعَلَّمًا»

(1/520)

466 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حَبِيبُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ، وَالْعَصْرِ بِالْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ سَفَرٍ وَلَا عِلَّةٍ كَيْ لَا يَكُونَ عَلَى أُمَّتِهِ حَرْجٌ»

(1/520)

467 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حَبِيبٌ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ النَّحَعِيَّ، يَقُولُ: مَا صَنَعَ الْإِمَامُ مِنْ شَيْءٍ فَاصْنَعُ مِثْلَهُ "

(1/521)

468 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حَبِيبٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: «رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَوْمَ عَرَفَةَ تُرَكِّزُ لَهُ الْعَنْزَةَ فَيُصَلِّي خَلْفَهَا وَيُصَلِّي النَّاسُ خَلْفَهُ وَالطَّعْنُ تَمُرٌ بَيْنَ يَدَيْهِ»

(1/521)

469 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأُتِيَ بِهَدِيَّةٍ خُبْزٍ وَحَمٍّ، فَأَكَلَ ثَلَاثَ لُقْمٍ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى لِلنَّاسِ وَمَا مَسَّ مَاءً»

(1/522)

470 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي السُّوقِ وَمَعَهُ سَلَمَةُ بْنُ الْأَزْرَقِ جَالِسٌ إِلَى جَنْبِهِ فَمُرَّ بِجِنَارَةٍ يَتْبَعُهَا بُكَاءٌ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَوْ تَرَكَ أَهْلُ هَذَا الْمَيِّتِ الْبُكَاءَ عَلَيْهِ لَكَانَ خَيْرًا لَمَيِّتِهِمْ، قَالَ سَلَمَةُ بْنُ الْأَزْرَقِ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَتَقُولُ ذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ [ص: 523] أَقُولُهُ. قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ - وَمَاتَ مَيِّتٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ فَاجْتَمَعَ النِّسَاءُ يَبْكِينَ عَلَيْهِ قَالَ مَرْوَانَ: قُمْ يَا عَبْدَ الْمَلِكِ فَاثْبُتْهُنَّ أَنْ يَبْكِينَ عَلَيْهِ - قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: دَعُهُنَّ يَا عَبْدَ الْمَلِكِ فَإِنَّهُ مَاتَ مَيِّتٌ مِنْ آلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاجْتَمَعَ النِّسَاءُ يَبْكِينَ عَلَيْهِ فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَنْهَاهُنَّ وَيَطْرُدُهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعُهُنَّ يَا عُمَرُ فَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ وَالْفُؤَادَ مُصَابٌ، وَالْعَهْدَ قَرِيبٌ» فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: [ص: 524] نَعَمْ، قَالَ: يَأْتِرُهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ

(1/522)

471 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حَبِيبُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارًا لَا يَغْدِيرُ حُمٌّ فَأَمَرَ بِالْمَكَانِ الَّذِي [ص: 525] كَانَ نَارًا فِيهِ أَنْ يُكْنَسَ مَا كَانَ فِيهِ مِنْ حِجَارَةٍ، أَوْ شَوْكٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، ثُمَّ دَعَا النَّاسَ فَكَلَّمَهُمْ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى قَالَ: «فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ» قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَمَكْتُوبٌ السَّاعَةَ فِي تَابُوتِي هَذَا

(1/524)

472 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ حِصْنِ بْنِ عَلَاقٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَكْحُولًا، يُحَدِّثُ حَدِيثَ خُطْبَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ فَحَفِظْتُ مِنْ قَوْلِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ»

(1/526)

473 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حَبِيبُ بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: سُئِلَ طَاوُسٌ عَنْ أَلْبَانِ الْأَثْنِ الْأَهْلِيَّةِ، فَقَالَ: «لَوْ احْتَجَّتْ إِلَيْهِ لَشَرِبْتُهُ»

(1/526)

474 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حَبِيبُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مِنَ الْمُتَسَمُونَ؟ قَالَ: «الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى» قَالَ: ثُمَّ قَالَ: مَنْ جَعَلَ الْقُرْآنَ عِضِينَ؟ قَالَ: «الَّذِينَ آمَنُوا بِبَعْضِهِ وَكَفَرُوا بِبَعْضِهِ»

(1/527)

475 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا حَبِيبُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [ص: 528] «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ شَرَاكِ نَعْلِهِ، وَالتَّارُ كَذَلِكَ» .

476 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ

(1/527)

477 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَالِبَةَ، قَالَ: نُسِبْتُ أَنَّ دَاخِلًا دَخَلَ عَلَى سَلْمَانَ وَهُوَ يَعْجَنُ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا هَذَا؟ قَالَ: «بَعَثْنَا الْخَادِمَ فِي عَمَلٍ» أَوْ قَالَ «فِي صَبِغَةٍ فَكَرِهْنَا أَنْ نُجْمَعَ عَلَيْهِ عَمَلَيْنِ، أَوْ طَاعَتَيْنِ» قَالَ: فَلَا تُقْرَأُ السَّلَامُ قَالَ: «مَتَى قَدِمْتَ؟» قَالَ: مُنْذُ كَذَا وَكَذَا قَالَ: «أَمَا إِنَّهَا لَوْ لَمْ [ص: 529] تُؤَدِّهَا كَانَتْ أَمَانَةً لَمْ تُؤَدِّهَا»

(1/528)